مطبوعة بعنوان:

محاضرات في الجيل

معمق

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

مدخل إلى الجهاز المصرفي

تعر يفّ الجهاز المصرفي هومجموعة المؤسسات والقوانين والأنظمة التي تتألف منها، وتعمل في ظلها المصارف.

تعريف النظام النقدي هومجموع الأحكام القانونية والتنظيمية وحتى التقليدية التي هدفها تحديد شروط خلق تداول النقود ومن جهة أخرى شروط عمل الهيئات التي تخلق وتضمن تداول النقود.

يقصد بالنظام المصرفي مجموع المصارف العاملة في بلد ما وأهم ما يميزه عن غيره هو كيفية تركيب هيكلة وحجم المصارف التي تتكون منها، وكيفية توزيع فروع المصارف في بلد ما و ملكية المصارف ودمجها وتوحيدها وتبرزأهمية و دور النظام المصرفي في تعبئة المدخرات وتمويل التنمية الاقتصادية والمحافظة على الاستقرار الاقتصادي من خلال الحد من الحالات التضخمية والانكماشية التي تهدد الاستقرار الاقتصادي.

النظام المصرفي= الجهاز المصرفي ≠ النظام المالي (البنوك الأسواق والمؤسسات المالية .....إلخ)

نشأة البنوك نشأت البنوك في مراحلها الأولى كمحصلة لتطور واتساع النشاط التجاري وتعدد أشكال النقود المتعامل بها إلا أن التطورات الاقتصادية المتلاحقة دفعت نحو تطوير هذه البنوك وإيجاد نظم مصرفية معاصرة تقدم خدماتها لمختلف القطاعات وتحتل مكانة رئيسية ضمن السياسات الاقتصادية لكل الدول.

تمتد جذور العمليات المصرفية إلى عهد بابل في القرن الرابع قبل الميلاد وهناك من يرى أن الفن المصرفي يرجع إلى عهد الإغريق الذين ينسب إليهم نشره بين سكان حوض البحر الأبيض المتوسط حيث أن الرومان أخذوا حرفة الصرافة من الإغريق.

أما بالنسبة لنشأة البنوك التجارية فقد ترافقت مع فكرة ظهور النقود الورقية، ومن ثم فإن الشكل الأول والبدائي للبنوك التجارية، هو الصراف أو الصيرفي الذي كان يتعامل ببيع وشراء العملات الأجنبية ومبادلتها مع عملات وطنية، حيث كان التعامل سابقا يتم بالنقود المعدنية التي تتطلب التأكد من وزنها و من عيارها. وقضت الضرورة فكرة الودائع للمحافظة عليها مقابل شهادات اسمية ، ثم تحول الودائع من اسم لاسم بحضور الطرفين، وفيما بعد مجرد التظهير وأخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحامله أي بدون تعيين اسم المستفيد الذي انبثق منها الشيك وكذلك البنكنوت أي النقود الورقية بشكله الحديث وهكذا برزت انشطة البنوك من خلال تطور نشاط الصيارفة والصاغة وقد نشأ أول بنك تجاري سنة 1517 بالبندقية ثم بنك أمستردام 1609 ، وبعدها بدأت تنتشر البنوك في مختلف أنحاء العالم ، فوظائف ونوعية خدمات البنوك الحديثة ليست إلاّ استمرارا طبيعيا لعمليات عرفت منذ القدم وتبلورت إلى أن أصبحت على ماهي عليه الآن.

SAHLA MAHLA

1-**هيكل النظام المصرفي** هناك أشكال متعددة لمكونات الهيكل المصرفي منها:

1.1-المصرف ذو المكتب الواحد :ويقصد بها محل عمل واحد في مكان واحد، وهو مستقل بإدارته.

2.1-المصرف ذو الفروع المتعددة :ويؤدي خدماته في أكثر من محل وتؤلف كل هذه الفروع كيانا قانونيا واحدا يشرف عليها المكتب الرئيسي.

3.1مجموعة المصارف :وهي تتألف من مجموعة المصارف الممتلكة من قبل شركة قابضة، وقد تكون هذه المصارف ذات مكتب واحد أو ذات فروع متعددة.

4.1-سلسلة المصارف :وهي تشبه مجموعة المصارف فيما عدا ما يتعلق بالملكية إذ أنها هنا بيد شخص طبيعي واحد أو عدة أشخاص طبيعيين.

2_مكونات النظام المصرفي:

1.2-البنك المركزي: هو مؤسسة عامة وطنية، لها شخصية معنوية و استقلال مالي ، تتولى الإحتكارالكامل لإصدار النقود القانونية ويقف على قمة النظام المصرفي ويطلق عليه بنك البنوك أو بنك الحكومة ، يقوم بوظيفة أساسية هي الرقابة والتحكم في عرض النقود والإشراف على السياسة الائتمانية بصفة عامة بما يتوافق مع حاجات ومتطلبات الاقتصاد الوطني.

نشأت البنوك المركزية في بادئ الأمر كبنوك تجارية ثم أضيفت لها وظائف جديدة، وكان بنك ستوكهولم بالسويد وبنك انجلترا من بين أول البنوك المركزية التي تأسست في بداية منتصف القرن السابع عشر ، ومع نهاية الحرب العالمية الأولى انتشرت البنوك المركزية في أغلب البلدان .

خصائص البنك المركزي :هناك عدة خصائص يتصف بها البنك المركزي من أهمها :

- يشغل مركز الصدارة، فضلا عن الوظائف التي يقوم بها، و له قدرة خلق وتدمير النقود القانونية .
- يتمتع بقدرة تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية .

 يتميز بكونه مؤسسة عامة تنظم النشاط البنكي و تشرف عليه مع الحكومة في رسم السياسة النقدية ، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل و التوجيه و المراقبة

 يقوم بإصدار النقود القانونية ويلبي الاحتياجات المالية للحكومة .

وظائف البنك المركزي:ويمكننا أن نجمل الوظائف التي تقوم بها في العصر الحديث فيما يلي:

1-بنك الإصدار : تحتكر البنوك المركزية في جميع دول العالم مسؤولية إصدار النقود القانونية ولهذه العملية وجهان هما :

الأول : يتمثل في الحصول على أصول حقيقية أو شبه نقدية أو نقدية من نوع مغاير (نقد أجنبي)، تمثل جميعها التزامات من قبل أشخاص اقتصادية معينة كالدولة أودولة أجنبية أوكمشاريع صناعية و تجارية ، أو من قبل أشخاص مصرفية كالبنوك والمؤسسات البنكية المحلية والأجنبية لصالح البنك المركزي ، فهي تعتبر بالنسبة للبنك المركزي حقا أو أصلا تُكَوِّنُ ما يسمى غطاء الإصدار كما تعبر عن قدرات الاقتصاد القومي و إمكانياته، و يستند عليها البنك المركزي لمواجهة عملياته خَاصَّةً ما يتعلق منها بتغطية إلتزامات إصدار أوراق النقد.

الثاني : وهو البنكنوت المصدر أو إلتزامات البنك المركزي من قبل كل حائز على الوحدات النقدية المصدرة،لذلك فهي تعتبر بمثابة خصوم على البنك المركزي وتعبر في ذات الوقت عن إمكانيات التداول اللازمة للاقتصاد القومي.

تضع الدول نظما تتبعها البنوك المركزية في عملية الإصدار ، و هدف هذه النظم وضع قيود على حرية البنك المركزي في الإصدار حفاظا على قيمة العملة و ربط عملية الإصدارباحاجة النشاط الاقتصادي و تطوره ، و يمكن إجمال هذه النظم للإصدار فيما يلي :

 تضع الدولة حدا أقصى لما يمكن إصدره من أوراق البنكنوت بغض النظر عما يحتفظ به البنك المركزي من ذهب كغطاء للعملة.

 تضع حدا أقصى لما يمكن إصدره من أوراق البنكنوت التي لا يكون لها غطاء ذهبي.

 تحدد الدولة نسبة معينة بين الغطاء الذهبي و كمية النقد المصدر ، و قد يكون هذا الغطاء الجزئي كله من الذهب أو خليطا من الذهب و العملات الأجنبية.

 تعطي الدولة للبنك المركزي حرية كبيرة في الإصدار دون اشتراط نسبة معينة من الذهب، و يحدد القانون في هذه الحالة عناصر الغطاء دون اشتراط نسبة معينة من الذهب. و في جميع الأحوال يتمم غطاء النقد بسندات الدولة أو أذوناتها أو الأوراق المالية المضمونة من الدولة و الأوراق التجارية.

بنك الحكومة : يقوم البنك المركزي باعتباره بنكا للحكومة بمايلي :

- ✓ الاحتفاظ بحسابات الهيئات و المؤسسات الحكومية المختلفة و إدارتها
- ✓ تقديم التسهيلات الائتمانية للحكومة و مؤسساتها المختلفة
- ✓ يقدم القروض المباشرة للحكومة لتمويل عجز الميزانية.
- ✓ يقوم بتحصيل الإيرادات و شراء و بيع العملات الأجنبية لصالح الحكومة
- ✓ يقوم بإدارة كل احتياطات الحكومة من العملات الأجنبية و المعادن الثمينة
- ✓ يقوم بإدارة إصدارات الأوراق المالية الحكومية من سندات و أذون الخزينة
- ✓ يقوم بإدارة الدين العام الداخلي و الخارجي
- ✓ يعمل كمستشار مالي للحكومة في المسائل المالية و النقدية بصفة خاصة ، والمسائل الاقتصادية بصفة عامة.

بنك البنوك: باعتباره قمة الجهاز البنكي تتفرع من وظيفته كبنك للبنوك فيما يلي:

- ✓ يحتفظ بالاحتياطات النقدية التي تلتزم البنوك التجارية و غيرها بإيداعها لديه.
- ✓ يقوم بدور المقرض الأخير للبنوك باعتباره المصدر النهائي للسيولة المحلية سواء بتوفير احتياطات إضافية مؤقتا في حالة عدم توفر السيولة في النظام البنكي ككل أو إقراض إحدى الوحدات البنكية التي تعاني من مشاكل في الوقت الذي يسير فيه النظام البنكي ككل بشكل سليم.
- ✓ القيام بإجراء عمليات المقاصة و التسويات بين البنوك .

البنك المركزي مسؤول عن السياسة النقدية أو الرقابة على الائتمان:

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

يساهم البنك المركزي في السياسة النقدية للدولة بمجموعة من الإجراءات للتحكم في العرض النقدي عن طريق السياسة التقييدية التي تسعى إلى تقليص عرض النقود ورفع معدل الفائدة لزيادة الناتج المحلي الخام أو عن طريق السياسة التوسعية التي تسعى إلى زيادة عرض النقود قصد تخفيض معدل الفائدة تشجيعا لزيادة الاستثمار .

كما تقوم بالرقابة على البنوك و الائتمان و التأثير فيه كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة أما السياسة الائتمانية فتتمثل في تلك الإجراءات التي تهدف إلى أن يكون حجم الائتمان الكلي في حدود مناسبة تحقق أهداف السياسة النقدية و بما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب تحقيقه.

I. الأدوات المباشرة للسياسة النقدية (أدوات كيفية)

أولا :تأطير القروض: تقوم السلطة النقدية بتحديد سقف معين لحجم القروض التي يمكن منحها للزبائن من طرف البنوكالتجارية مما يجعلها ملزمة باحترامه، والهدف من هذا الإجراء التنظيمي هو إفساح المجال أمام المؤسسات المالية غير المصرفية لجلب المودعين والمقترضين .فبتحديد حجم الائتمان تصبح عملية خلق النقود بطيئة إلى درجة قد يصبح فيها القسم السوقي الذي يكونه قطاع البنوك التجارية محدودا وثابتا.

ثانيا :التنظيم الانتقائي للقروض إن الهدف الأساسي من وراءه هذهالسياسة هو تقديم قروض على شكل سقوف لتوجيهها إلى المجالات المراد تحفيزها وتشجيعها، بما يتماشى والأهداف الاقتصادية للدولة.

ثالثا :تنظيم معدلات الفائدة بحيث يجب أن تتعدى الفوائد المحصلة من قبل البنوك التجارية عند منحها للقروض الفوائد المدفوعة التي يتحملها البنك عند تسييره لهذه القروض و التكلفة التي يفرضها البنك المركزي وهدف هذه الأداة ما يلي:

- ✓ حماية المؤسسات المالية الغير المصرفية حتى تتمكن من جلب المودعين هي الأخرى .
- ✓ تنظيم الهامش الذي يحصل عليه البنك من جراء الفرق بين الفوائد الدائنة والفائدة المدينة.
- ✓ تنظيم وتعديل الاقتراض خاصة تلك القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية.

II. الأدوات الغير مباشرة للسياسة النقدية (الأدوات الكمية) :

أولا:سياسة سعر إعادة الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في المدة القصيرة.

إن هدف سياسة إعادة الخصم هو التأثير على قدرة البنوك التجارية في التوسع أو التقييد من حجم قروضها، أو التأثير في اتجاهات السوق النقدية ككل و خاصة ما يتعلق منها بأسعار الفائدة السائدة، أي أثمان اقتراض رؤوس الأموال لمدة قصيرة .

ثانيا:سياسة السوق المفتوحة أي البنك المركزي يبيع ويشتري الأوراق المالية الحكومية كذا الأصول الحقيقية من أوذونات الخزينة و بعض الأوراق المالية والتجارية، والهدف من ذلك تحويلها إلى أصول نقدية، أي يمتص قيمتها النقدية القانونية من السوق وبالتالي يؤثر على سيولة السوق النقدية، وقد يدخل مشتريا لهذه الأصول ويقدم بذلك السيولة اللازمة بقيمة هذه الأصول.

ثالثا :سياسة الاحتياطي القانوني هي إلزام البنك المركزي للبنوك التجارية بالاحتفاظ بجزء أو نسبة معينة من ودائعها وأصولها النقدية كرصيد نقدي في حساب دائن لدى البنك المركزي وتتغيير هذه السياسة بالارتفاع في حالة الرغبة في الحد من الإقراض أو بالنقص في حالة الرغبة في بسط الائتمان."

III. الأدوات الأخرى للسياسة النقدية (الأدوات المكملة)

أولا :الإقناع الأدبي إذا رأى البنك المركزي أن التوسع في حجم الائتمان من طرف البنوك التجارية قد ينعكس سلبا على المصلحة العامة، فإنه يطلب من هذه البنوك تخفيض منح الائتمان دون اللجوء إلى تطبيق الأدوات الكمية للسياسة النقدية .

ثانيا :الودائع المشروطة مسبقا من أجل الإستيراد تخص هذه السياسة المستوردين حيث تجبرهم على ترك جزء من قيمة الصفقة التجارية للإستيراد لدى البنك المركزي لمدة معينة كي يقوموا بتعويض هذه الأموال المجمدة بقروض بنكية تسمح لهم بإتمام قيمة الصفقة والهدف من استعمال هذه الأداة هو تقليص حجم القروض الممكن التصرف فيها في اقتصاد ما لزيادة تكاليف الاستيراد إذا كان هذا من بين أهداف السياسة النقدية .

ثالثا :الرقابة على شروط البيع

يستعمل البنك المركزي هذه الأداة لإجبار المستهلك على دفع جزء من قيمة السلعة مسبقا وتحديد عدد الأقساط وحجمها مع تحديد سقف القروض الممنوحة حسب السيولة المتاحة للبنوك التجارية وتستعمل هذه الأداة بهدف الرفع من استهلاك الفرد للسلع المعمرة حتى وإن لم يكن بحوزته المبلغ بكامله حيث يمكن له اللجوء للإقراض.

SAHLA MAHLA

مؤشرات استقلالية البنك المركزي:

ولقياس درجة استقلالية البنك المركزي هناك معايير مختلفة أهمها:

1. طول مدة تعيين المحافظ ومدى قابليتها للتجديد؛
2. مدى انفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية؛
3. الجهة المخولة بحل التعارض في مجال السياسة النقدية؛
4. مدى إمكانية منح قروض للخزينة العامة؛
5. طبيعة القروض الممكن منحها وشروطها؛
6. حدود الإقراض الممكن منحه وشروطه
7. مدى إمكانية ممارسة المحافظ لمهام أخرى والجهة المخولة له إصدار الإذن بذلك؛
8. مدى إمكانية البنك المركزي في إعداد الموازنة العامة.

ويمكن أن نقيس درجة الاستقلالية بالاعتماد على معيارين أساسيين هما :

I. **الاستقلالية العضوية :**وتتعلق بشروط المسيرين في البنك المركزي وحرية ممارسة وظائفهم و شروط تعيين المحافظ ومدة تعيينه و حمايته ومدى مشاركة السلطات في البنك فمثلا في اليابان لا يتم تغيير المحافظ أما في فرنسا يمكن إقالته ، فمدة تعيين المحافظ تختلف من دولة لأخرى لذا فإن الحكومات لها سلطة هامة في تعيين المسيرين.

II. **الاستقلالية الوظيفية :**تتحدد بالنظر إلى مسؤوليات ومهام وأهداف البنوك المركزية، وكذلك استقلاليتها المالية، فكلما كانت أهداف السياسة النقدية غير واضحة وعديدة كلما قلت درجة استقلالية البنك المركزي.

2-2البنوك التجارية :هي إحدى المنشآت المالية المتخصصة في التعامل بالنقود والتي تسعى لتحقيق الربح، وتعتبر المكان الذي يتلقى فيه عرض النقود بالطلب عليها و خلق النقود عن طريق التوسع في منح القروض للأفراد و المؤسسات و المشاريع وفق الأطر التي يحددها البنك المركزي.

أ -خصائص البنوك التجارية :تتميز البنوك التجارية بمجموعة من الخصائص أهمها:

- تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه؛
- تعدد البنوك التجارية أمام إنفرد البنك المركزي؛
- تختلف النقود القانونية عن النقود المصرفية فالأولى إبرائية وغير نهائية والثانية نهائية بقوة القانون؛
- تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق الربح على عكس البنك المركزي.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

ب -خدمات البنوك التجارية:

- الخدمات التقليدية هي قبول الودائع ومنح القروض .
- الخدمات الحديثة:

✓ تقديم خدمات استشارية للعملاء فيما يتعلق بأعمالهم و مشاريعهم و ذلك من أجل نيل ثقتهم بالبنك.
✓ المساهمة في دعم و تمويل المشاريع التنموية التي تخدم المجتمع بالدرجة الأولى .
✓ تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء .
✓ شراء و بيع الأوراق المالية و حفظها لحساب العملاء .
✓ إصدار خطابات الضمان و فتح الاعتمادات المستندية .
✓ تأجير الخزائن الحديدية للعملاء و خدمات البطاقة الائتمانية.
✓ شراء و بيع العملات الأجنبية و تحويل العملة للخارج .

عناصر ميزانية بنك تجاري

أ -خصوم البنك التجاري :يبين جانب الخصوم في ميزانية البنك التجاري الموارد المختلفة التي يعتّمد عليها في ممارسة نشاطه ويسّعى البنك التجاري إلى زيادة حجم موارد تمويله إلى أقصى ما يمكن بأقل تكلفة ممكنة و بأدنى مخاطرة.

1. **الودائع:** وتمثل الودائع مبالغ مالية أودعت لدى البنك التجاري من قبل زبائنه سواء الأفراد أو الشركات المختلفة في حسابات معينة وتعد أكبر مورد مالي يعتمد عليها في تمويل أنشطته المختلفة.

2. **الأموال المقترضة:** هي القروض طويلة أو قصيرة الأجل المأخوذة من البنوك التجارية الأخرى أو البنك المركزي مقابل سعر فائدة.

3. **حقوق المالكينّ (حق الملكيةّ:)**

تّمثل حق الملكية في ثلاث مكونات أساسية وهي :

1-1 رأس المال عادة ما تكون البنوك التجارية على شكل شركات مساهمة لذا فإن رأس المال يمثل قيمة الاسهم التي اكتتب فيها المساهمون عند تأسيسه عندما طرحت أسهم البنك للإكتتاب العام في السوق الأولية للأوراق الماليةّ.

2-1 الإحتياطات :وتتكون الإحتياطات بغرض تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة أي خسائر غيرّ متوقعة نتيجة انخفاض قيمّة بعض أصوله ويتم تكوين الإحتياطات عن طريق احتجاز جانب من الأرباح التي تعرف بالأرباح الغيرالموزعة سنويا بحيثّ يؤدي تراكمها سنة بعد أخرى حتى تصبح احتياجاتها جزءا من رأس مالها .

3-1 الأرباح المحتجزة: وهي الأرباح التي تقرر إدارة البنك احتجازها من صافي الربح القابل للتوزيع لتنمية موارد البنك وتمويل خطط النمو و التوسع والمنافسة .

4. **المخصصات التقويمية :**مثل مخصصات الإهتلاك إن وجدت في إطار التنظيم المحاسبي للبنوك واستبدال الأصول الثابتة والديمن المشكوك في تحصيلها وإنخفاض الأوراق المالية.

5. **خصوم أخرى:**وتتمثل في الشيكات والأوراق المستحقة الدفع التي يتعين على البنك دفع قيمتها هذا بالإضافة إلى الضرائب التي يتحملها البنك، وتوزيعات الأرباح المستحقة والديون التجارية والمطالبات الأخرى.

ب -أصول البنك التجاري:

1. **الأصول السائلة:**تقوم البنوك التجارية بالإحتفاظ بنسبة معينة من الأصول السائلة وذلك لمواجهة متطلبات السيولة اليومية .

1.1. **النقدية الجاهزة لدى البنك التجاري:** وتتشكل من النقود القانونيةالموجودة في الصندوق بإستمرار لمواجهة السحوبات اليومية وتزداد حاجة البنوك إلى النقدية في مواعيد دفع المرتبات و الأجور وي أيام المواسم والأعياد وعليه فإنها ترتفع معدلات النقدية في الصندوق خلال هذه الأوقات.

1.2. الإيداعات لدى البنك المركزي: وتتمثل في أرصدة البنوك التجارية لدى البنك المركزي (الإحتاطي القانوني) وذلك في حدود نسبة معينة من الخصوم الإيداعية و تختلف بإختلاف الودائع.

1.3. الإ يداعات لدى البنوك المراسلة: تحتفظ البنوك التجارية بحسابات لدى البنوك المراسلة لها بشكل يتناسب مع حجم الخدمات البنكية المتوقعة منها، حيث يسعى البنك التجاري إلى الأخذ بعين الإعتبار تكاليف الخدمات المقدمة من المراسلين، لذلك يحتفظ بأرصدة كافية لتوفير أرباح تساوي إجمال التكاليف المقدمة.

2. **الإستثمارات في الأوراق المالية:** تعتبر الأصول المتداولة من الإستثمارات التي تركز عليها البنوك التجارية، وتتمثل بصفة خاصة في الأوراق المالية سواء الأوراق المالية قصيرة الأجل التي تدر عائد محدود مع درجة مقبولة من السيوّلة وتكلفة أقل، أو الإستثمارفي الأوراق المالية طويلة الأجل التي تدر عائد أكبر ودرجة سيولة أدنى.

3. **القروض والتسهيلات الإئتمانية :**

3.1. **القروض** تشكل القروض القسم الأكبر من موجودات البنك التجاري وتعتبر القروض أكثر موجودات البنك إدرارا للربح . ومن هذا المنطلق يسعى البنك التجاري إلى التنويع في عمليات الإقراض، ليس بغرض توزيع المخاطر فقط ، ولكن أيضا بغرض تعظيم الدخل. وتقسم القروض مثلا إلى قروض صناعية وتجارية القروض الزراعية، القروض العقارية، قروض الأفراد والمستهلكين

3.2. **الأوراق التجارية المخصومة:** هي الأوراق التجايةّ التي تم خصمها من طرف البنك ولم يحن تاريخ استحقاقها. وبما أنه يمكن إعادة خصمها ، أي تحول إلى سيولة في وقت قصيرمقابل دفع تكلفة (سعر إعادة الخصم) ، ولذلك تعد سيولة من الدرجة الثانية

4. **الأصول الثابتة:** تتمثل في العقارات التي يمتلكها البنك واللازمة لمزاولة نشاطه ولتوفير الآلات التي هو بحاجة لها.

5. **أصول أخرى:**وتشمل القيود تحت التسوية والإيرادات المستحقة، والمصروفات المدفوعة مقدما،ومصروفات التأسيس ،والتأمين والممتلكات التي آلت ملكيتها للبنك وفاءا لديونه.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

2- 3 البنوك المتخصصة : تقوم بنشاطات مختلفة تكمل نشاطات الأجزاء الأخرى من النظام المصرفي، وتعمل هذه البنوك على تمويل مشروعات أو عمليات اقتصادية صناعية، أو زراعية أو تجارية، وذلك وفقا لتخصص المصرف، وهي تعتمد في مواردها على رأسمالها، أو ما يخصص لها من ميزانية الدولة، وكذلك من السندات أو القروض العامة التي تصدرها. وتشترك فيها المصارف التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها، وهي بدورهالا تستطيع التوسع في نشاطها إلا في حدود مواردها .

4.2بنوك الاستثمار:تقتصر على قبول الأوراق التجارية بهدف تمويل التجارة الخارجية، وتوفير الأموال اللازمة للمقترضين في الخارج من أجل طرح الأسهم والسندات في الأسواق المحلية، فإنه في الوقت الحالي قد امتد نشاطها ليشمل مختلف المجالات مثل الاندماج بين الشركات وتمويل عمليات البيع.

2. 5 البنوك الإسلامية :هي بنوك تسعى إلى تحريم ونبذ سعر الفائدة كأساس للتعامل بين البنك وعملائه، ويؤكد على إتباع قواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية، وتم قبول إنشاء البنوك الإسلامية من طرف المتعاملين معها بشكل فاق التوقعات.

6.2-بنوك الادخار : نشأت هذه البنوك في أول الأمر على شكل وحدات مصرفية صغيرة، إلا أنها في معظمها قد بدأت في التبعية لنظام البريد، وتطورت فكرتها وأصبحت أقرب وسيلة للمدخر لإيداع أمواله فيها، وهي تتميز بانخفاض الحد الأدنى للإيداع إلى الحد الذي يمكن من تجميع المدخرات الشعبية.

7-2 البنوك الشاملة: هو ذلك البنك الذي يسعى إلى تنمية موارده المالية من كافة القطاعات كما يقدم الائتمان لكافة القطاعات أيضا. ويعتمد البنك الشامل على فلسفة التنويع التي من خلالها يستطيع أن يحقق انخفاض في مخاطر الاستثمار ويرجع انتشار هذا النوع من العمل المصرفي لأسباب عديدة في مقدمتها ما يلي:

*منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك و جوء كثير من المقترضين إلى ما يعرف بالإقراض المباشر من خلال سوق الأوراق التجارية.

*تزايد تعرض البنوك التجارية لمخاطر تقلبات سعر الفائدة نتيجة إرتفاع مستويات التضخم إضافة إلى مخاطر الديون المتعثرة الناجمة عن عدم سداد العملاء.

*انخفاض هامش ربحية الأنشطة التقليدية التي تقدمها البنوك بسبب ارتفاع حدة المنافسة العالمية و المحلية وظهور كثير من المستحدثات و الأوراق المالية في سوق رأس المال.

SAHLAMAL.COM
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

*التوجه نحو رفع القيود التي كانت تمنع البنوك الخروج عن نطاق تخصصاتها و تطور الذي نجم عنه زوال القيود و الحواجز بين القطاعات و الدول وانتشار

صيغ جديدة للتمويل و الاستثمار لم تكن متاحة من قبل.

أ -مجال عمل البنوك الشاملة:

*التعامل في كافة أنواع الأوراق المالية.

*شراء أو إنشاء و إدارة شركات صناعية و تجارية و خدمية و زراعية و المساهمة فيها

*إدارة صناديق الاستثمار و إدارة محافظ الأوراق المالية لحساب عملائها.

*ممارسة نشاط تأجير الأصول و المتاجرة بالعملة.

*ممارسة نشاط التأمين كإصدار عقود التأمين بأنواعها المختلفة

*تقديم كافة الاستشارات و إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية و إدارة المشروعات الجديدة في مجالات الصناعة و التجارة و الزراعة وفي سبيل تنويع مصادر التمويل تتبنى البنوك الشاملة ما يطلق عليه نظرية إدارة الخصوم القائمة على ممارسة البنك نشاطه لمختلف الآجال و بدون التخوف من مشكلة نقص السيولة، فتقوم البنوك بتنويع محفظة قروضها من خلال تقديم الإئتمان بالمنشآت الصناعية و التجارية و الزراعية و الخدمية و القروض العقارية وقروض المستهلكين و تمويل التجارة الخارجية مع تنويع تواريخ استحقاقها (قروض طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل)

ب -مزايا البنوك الشاملة: يحقق التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى العمل المصرفي الشامل العديد من المزايا نذكر أهمها:

*تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية بما يسمح بتقديم خدمات جديدة و متطورة كإصدار السندات والتأمين ضد المخاطر.

*تحقيق التوظيف الكامل و الأمثل للموارد، و القدرة على الدخول و القيام بالمشروعات الضخمة

*تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المالية
*التوسع في وظائف البنك و أعماله في تمويل المشروعات و الدخول في أنشطة تمويلية مستحدثة مثل خدمات التأجير التمويلي.
*الدخول إلى الأسواق المالية التوسع في تقديم خدمات متطورة مثل خدمات الصرف الآلي وإصدار بطاقات الإئتمان و خدمة التحويلات الخارجية المباشرة.

2-8 البنوك الالكترونيةالالكترونية: تشير البنوك الإلكترونية إلى ذلك النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته أو أية معلومات يريدها و الحصول على مختلف الخدمات و المنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى و هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الإلكترونية على الانترنيت هي :

الأول :الموقع المعلوماتي، و هو المستوى الأساسي للبنوك الإلكترونية و من خلاله فإن البنك يقدم معلومات حول برامجه و منتجاته و خدماته المصرفية.

الثاني :الموقع التفاعلي أو الإتصالي، بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الإتصالي بين البنك وعملائه كالبريد الإلكتروني و تعبئة طلبات أو تعديل معلومات القيود و الحسابات.

الثالث :الموقع التبادلي، و هو المستوى الذي يمارس فيه البنك خدماته و أنشطته في بيئة إلكترونية، حيث تتيح للزبون الوصول إلى حساباته و إدارتها، و إجراء الدفعات النقدية و الوفاء بقيمة الفواتير، و إجراء كافة الخدمات الإستعلاماتية، و إجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية.

متطلبات البنك الالكتروني:

1. نجاعة وكفاءة البنية التحتية التقنية للبنوك الإكترونية ودقة معاييرها وتوافقها الدولي، وكذا فعالية التنظيم القانوني لقطاع الاتصلات كي تسود معايير التعامل السليم و يكتمل الحصول على أهم دعامة للتعامل الالكتروني البنكي لضمان أعمال بنكية الكترونية ناجحة
2. كفاءة الاداء المتوافقة مع عصر التقنية وذلك من ناحية كفاءة أداء الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والادارية المتصلة بالنشاط البنكي الالكتروني.
3. التطوير والاستمرارية والتفاعل مع المستجدات :فمن متطلبات بناء البنوك الالكترونية وتميزها عدم الجمود وانتظار الاخرين بل يجب تبني الافكار والنظريات الحديثة الخاصة بالاداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي ، التي تكون وليدة تفكير ابداعي كي تبقى دائما متجهة نحو الريادة دون المخاطرة بأموال المساهمين.
4. الرقابة التقييمية الحيادية : لابدا للبنوك الالكترونية من إقامة مواقع للمشورة في التخصصات التقنية والتسويق والقانون والنشرالالكتروني لتقييم فعالية واداء مواقعها وعدم الإهتمام فقط بعدد زائري الموقع كمؤشر على النجاح وان كان مؤشرا حقيقيا على فعالية الخطط الدعائية والترويجية للموقع على محركات البحث.

مدخل إلى العمليات المصرفية

من خصائص العمليات المصرفية الصفة التجارية حيث منحت أغلب دول العالم العمليات المصرفية الصفة التجارية بحكم ماهيتها بغض النظر عن القائم بها وذلك لعدة أسباب منها :

- ✓ أنها صفة تقنية لتنظيم الإجراءات تتبعها البنوك في النماذج المصرفية كالعقود التي تصاغ بطريقة يسهل تفسير شروطها وتوضح ما يصبو إليه أطرافها في تعاملهم بطريقة قانونية مبنية على النظم التجارية والأعراف تنتهي بتوقيع العملاء على هذه النماذج بالتفاصيل الواردة بها .
- ✓ تتميز القوانين المصرفية بأنظمة موحدة على المستوى الدولي كالاعتمادات والكفالات وبوالص التحصيل والنقل وغيرها مما يتعلق بالتجارة الخارجية بحيث لا تعطي العميل المجال لتغيير أو تعديل نصوصها لأنها نظم عالمية متفق عليها بين كافة الدول.
- ✓ إن العمليات المصرفية تقوم دائماً على الاعتبار الشخصي أي على ثقة أطرافها فالبنك يهتم بأخلاق عميله ومركزه المالي ليطمئن في التعامل معه أما العميل فيهتم بنوع العمل والخدمة وحسن المعاملة والسرعة التي تختلف من بنك لآخر.

ونظراً لأهمية هذه الخصائص قامت بعض القوانين التجارية للدول بتقنين العرف المصرفي كقاعدة يستند إليها بكافة النزاعات.

3 أهم العمليات المصرفية

أولا العمليات المصرفية التقليدية

I. **منح القروض** فالقرض يستدعي دراسة أولية، بحيث تسمح للبنك الإلمام الشامل لمعطيات ومحيط المؤسسة ومن انوعها:

1-1 **قروض الاستغلال** هي القروض الموجهة لتمويل نشاط المؤسسات خلال دورات الاستغلال حيث تكون قصيرة الأجل ولها نوعين :

A. **قروض الاستغلال العام** تدعى أيضا بقروض الخزينة تمنحها البنوك للمؤسسات التي تعرف عجزا في الخزينة لتغطية احتياجات التمويل وهي أنواع :

أ **تسهيلات الصندوق** هي قرض مصرفي موجه لمعالجة التذبذبات الحاصلة في خزينة المؤسسة لتغطية الفوارق الناتجة بين نفقات المؤسسة وإيراداتها نتيجة خلل في الوقت الذي يفصل بين تاريخ الدفع و القبض

ب **السحب على المكشوف** هو عبارة عنرتسهيل الصندوق لكن لمدة أطول، قد تصل عدّة شهور وفيه يقوم البنك بفرض فائدة على العميل خلال الفترة التي يسحب فيها ويطلق على هذه المدة (مدة المكشوف) وقد تصل إلى حدود السنة. وهناك ثلاث حالات لطلب السحب على المكشوف وهي:

- ✓ عند ما تريد المؤسسة (طالبة القرض) رفع طاقتها الإنتاجية .
- ✓ عند التدهور المستمر لرقم أعمالها .
- ✓ عندما تريد المؤسسة شراء كميات من المواد الأولية بأسعار تنافسية.

ج **القرض الموسمي أو قرض الحملة** يمنح القرض الموسمي لتمويل احتياج الخزينة الناتج عن نشاط موسمي مثلا خلال حملة شراء؛ إنتاج؛ نقل؛ بيع .....

د **قرض الوصل** يمنح قرض الوصل لتغطية احتياجات خارج الاستغلال العادي للمؤسسة فهو قرض يسبق عمليات و مدخلات معتبرة للمؤسسة، مع وجود فرص أكيدة للتحصيل و كذا ضمانات حقيقية مقابل تغطية احتياج مؤقت في الخزينة

ه **اعتماد التحويل عن بعد** و هو يمثل عملية صند وق يعطي من خلاله البنك أمر لبنك آخر، لصالح زبون معين، بوضع تحت تصرف هذا الأخير مبلغا محددا أو قرضا لفترة محددة.

B. **قروض الاستغلال الخاص** غالبا ما ترفق قروض الاستغلال الخاص برهن للأصول المتداولة في إطار العمليات الخاصة ونميز من بين هذه القروض ما يلي:

أ **السلفيات على البضائع :** و تعتبر عملية قرض لتمويل مخزون من البضائع و السلع مقابل رهن محتوى المخزون كضمان للمُقرض.

ب **السلفيات على الصفقات العمومية** هي قروض خاصة بتمويل البنوك للصفقات العمومية حيث يلجأ صاحب المشروع إلى البنك للاستفادة من سلفيات لتنفيذ الأشغال و الخدمات

ج **الخصم التجاري** ففي عملية الخصم يقوم البنك بتحمل أجل الدين وتحصيل قيمة الورقة التجارية من المدين عند حلول أجلها.

د **القروض بالتوقيع** هو تعهد والت زام البنك عن طريق الإمضاء، الذي يسمح لزبونه بالحصول على قروض لدى الغير .فالبنك يقرض توقيعه للزبون و يلتزم بالدفع مكانه إذا ما تخلف هذا الأخير عن ذلك.

2-1 **القروض الاستثمارية** هي قروض طويلة الأجل تستخدم في شراء المواد الأولية و الأجهزة وبراءات الاختراع و إقامة المنشاءات أهم صور هذا الائتمان الائتمان الإيجاري ولها نثلاثة أنواع هي :

A) **القروض المتوسطة الأجل** التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات تقدم لتلبية وتغطية احتياجات التجهيزات ولهذه القروض نوعان هما :

أ -**القروض القابلة للتعبئة:** يسمح للبنك المقرض إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، مما يمكنه من الحصول على السيولة في عند الحاجة دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه.

ب -**القروض غير القابلة للتعبئة:** في هذه الحالة البنك لا يمكنه إعادة خصم هذه القروض و بالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض .

B) **القروض الطويلة الأجل:** يقوم بمنح هذه القروض مؤسسات متخصصة وتتجاوز مدتها 07 سنوات فهدفها الرئيسي هو وضع الأموال الأزمة في متناول المؤسسة لتغطية احتياجات المشاريع الإستراتيجية الكبيرة و تمويل التجهيزات التي تزيد

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

مدة اهتلاكها عن السبع سنوات مثل :تجهيزات البناء, وضع هياكل المصانع, التجهيزات الثقيلة .و يمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية20سنة و ميزة هذه القروض أنها تسدد على فترة طويلة حتى لا يتم الإخلال بتوازن المؤسسة.

C) **الائتمان الإيجاري** الائتمان الإيجاري أو التأجير التمويلي هو قيام البنك بتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة والقيام بتأجيرها للغير لفترة معينة ووفقا لشروط محددة . و يتبع الائتمان الإيجار ي الآليات التالية:

- ✓ المؤسسة تختار تجهيزاتها المناسبة. .
- ✓ يتم عقد الاعتماد بطلب الزبون الراغب في استئجار الاستثمار بفاتورة نموذجية من المورد يقدمها للبنك لغرض الشراء فيشتري البنك الاستثمار و يوقع عقد الإيجار مع المستأجر بحيث تكون بداية العقد بدفع الكراء و صيانة الاستثمار أما نهايته فتكون بالخيار.
- ✓ يتحصل المورد على حقوقه من طرف شركة القرض الإيجاري.
- ✓ يجب أن تكون مدة العقد مناسبة للحياة الاقتصادية للشيء المؤجر.
- ✓ في نهاية العقد يستطيع المستأجر امتلاك الشيء المؤجر أو إرجاعه و في بعض الحالات يجدد العقد.

➢ **أنواع الائتمان الإيجاري:** من أهمها مايلي :

أ **-الائتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد:** يقسم إلى نوعين هما :

- ✓ الائتمان الإيجاري العملي.
- ✓ الائتمان الإيجاري المالي.

ب **الائتمان الإيجاري حسب طبيعة موضوع التمويل:** ينقسم إلى نوعين هما :

- ✓ الائتمان الإيجاري للأصول المنقولة.
- ✓ الائتمان الإيجاري للأصول غير المنقولة
- ✓ الائتمان الإيجاري الصناعي
- ✓ الائتمان الإيجاري الدولي.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

3-1 قروض تمويل التجارة الخارجية تصنف عمليات التمويل الخارجية إلى صنفين هما :

1- **التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية** تستعمل لتمويل صفقات تبادل السلع والخدمات مع الخارج و من اجل تسهيل هذه العمليات يسمح النظام البنكي باللجوء إلى نوعين رئيسيين للتمويل تتمثل في:

أ - إجراءات التمويل البحت :هي عبارة عن عمليات الدفع و القرض في ان واحد

ب-إجراءات الدفع و القرض :تتمثل في ثلاثة آليات أساسية لتمويل الواردات هي:

- ✓ **الاعتماد المستندي :**هو قيام بنك المستورد بالإلتزام بتسديد وارداته لصالح بنك المصدر الأجنبي استلام المستندات الدالة أن المصدر قام بإرسال البضاعة المتعاقد عليها .
- ✓ **التحصيل المستندي** : هو قيام المصدر بإصدار كمبيالة و إعطاء كل المستندات إلى بنك يمثله القيام بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة.
- ✓ **خصم الكمبيالات المستندية:**هي إمكانية قيام المصدر بتعبئة الكمبيالة التي سحبها على المستورد , وفي الحالة خصم الكمبيالات المستندية يطلب المصدر من بنكه أن يقوم بدفع قيمتها له ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

2- **التمويل متوسط و طويل الأجل للتجارة الخارجية:** ينصب التمويل المتوسط و الطويل الأجل على تمويل العمليات التي تفوق في العادة 18 شهرا و الهدف من هذه التقنيات توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسهل التجارة الخارجية .

II. **تلقي الودائع البنكية.**عندما تكون الوديعة نقودا يتم فتح حساب نقدي وعندما تكون على شكل عقار، توضع في حساب خاص بالقيم .

1. **وديعة تحت الطلب**، و تُستحق في أي لحظة و يحق للمودع أن يسحب كل الوديعة أو جزء منها ، في أي وقت شاء . و تكون عادة بدون فائدة .

2. **الوديعة لأجل،** تُستحق بعد فترة زمنية محددة – لا تقل عن شهر – يتفق عليها البنك و الزبون وفيها لا يكون للمودع حق سحب الوديعة إلا عند حلول الأجل وفقاً للشروط المتفق عليها و تكون عادة بمعدل فائدة يختلف باختلاف مدة الأجل .
3. **الودائع المخصصة** وهي الودائع التي تسلم الى البنك مع تخصيصها للقيام بعملية معينة او لغرض معين .

III. **فتح الحسابات البنكية** عند إستقبال البنك للودائع لابد فتح حساب يمكن من خلاله الكشف عن حقوق و ديون زبائن البنك و هي أنواع :

1. **حساب الشيك** هو حساب بنكي يسمح للمستفيد منه بإصدار شيكات، بحيث يوضح الحساب كل العمليات التي تربط بين البنك و زبونه .
2. **الحساب الجاري** تقوم فكرة الحساب الجاري على اتفاق و عقد بين الطرفين على دفع كل العمليات القانونية التي هي بينهما في حساب جاري حيث يكون الرصيد النهائي عند إقفال العمليات هو المستحق بينهما فيحدد دائنية ومديونية طرفي العقد.
3. حساب التوفير هذا الحساب خاص بالافراد وليس فيه صكوك ولكن يمنح دفتر، ويحصل صاحب الحساب على فوائد.

IV. **اتاحة وسائل الدفع :**تقوم البنوك بتسيير ودائع و حسابات زبائنها باعتبارها المصدر الأول للدفعات، وبما أنه في الوقت الراهن قلت نسبة استعمال النقود الورقية كوسيلة للدفع المباشر مقارنة بما يسمى بالوسائل المكتتبة(الشيك؛ التحويل؛ التوطين؛ أوامر الدفع؛... الخ.) وكذا الوسائل الإلكترونية (البطاقات البنكية؛ شبكات الإنترنت؛... الخ) ا لتي أصبحت شائعة الاستعمال في بنوك الدول المتقدمة.

ثانيا العميات المصرفية الحديثة

العمليات المصرفية الالكترونية.

1**التعريف بالعمليات المصرفية الالكترونية** هي ما يقدمه البنك من خدمات مصرفية تقليدية أو متطورة من خلال قنوات اتصال الكترونية يمكن الدخول فيها بعد استيفاء شروط العضوية المحددة من طرف البنك، وهي تحقق للبنك فوائد عديدة كتخفيض تكاليف الاستغلال و رفع الكفاءة العملياتية ومستويات الجودة .

وتتمثل مزايا العمليات المصرفية الالكترونية فيما يلى:

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- ✓ إمكانية وصول البنوك إلى شريحة كبيرة من العملاء المودعين والمقترضين وطالبى الخدمات المصرفية .
- ✓ تقديم خدمات مصرفية جديدة و زيادة كفاءة أداء البنوك.
- ✓ خفض تكاليف التشغيل بالبنوك وتكاليف إنجاز عمليات التجزئة محليا ودوليا .

2 الأسباب التى تستلزم حصول البنوك على ترخيص لتقديم العمليات المصرفية الإلكترونية:

- ✓ حماية السوق المصرفي من مقدمي الخدمات المصرفية الإلكترونية الغير المرخص لهم من البنك المركزى
- ✓ التحقق من توافر الوسائل الكافية لدى البنوك للإدارة الحكيمة لمخاطر تلك العمليات.
- ✓ تطبيق الضوابط الرقابية اللازمة لحصول البنوك على ترخيص من البنك المركزى لتقديم تلك العمليات.

3شروط حصول البنوك على ترخيص لتقديم العمليات المصرفية الالكترونية:

- ✓ يتاح منح الترخيص فقط للبنوك المسجلة لدى البنك المركزي.
- ✓ يمنح الترخيص إستيفاء البنك للضوابط الرقابية التى تتعلق بمدى التزامه بكل من معيار كفاية رأس المال وأسس
- ✓ تصنيف القروض وتكوين المخصصات والتوازن فى مراكز العملات وتركز التوظيفات لدى المراسلين فى الخارج والتركز الإئتمانى.
- ✓ يمنح الترخيص للبنك الذي يتبع مبادئ حكيمة في إدارة مخاطر تقديم خدماته من خلال شبكات الإتصال الالكترونية والتى تشتمل على تقييم المخاطر والرقابة عليها ومتابعتها.
- ✓ أن يحدد البنك لدى طلبه للحصول على الترخيص نوعية الخدمات التى سيقوم بتأديتها من خلال الشبكات.
- ✓ أن يحدد البنك المسئوليات الواقعة عليه من جراء تقديم الخدمات عبر الشبكات.
- ✓ أن يحدد البنك المسئوليات الواقعة على العميل من جراء حصوله على الخدمات عبر الشبكات.

- ✓ إفصاح البنك المرخص له بالقيام بالعمليات المصرفية الالكترونية على صفحة الأنترنت الخاصة به من خلال المعلومات الخاصة بحصوله على ترخيص لتقديم خدماته عبر الشبكات ورقم وتاريخ الحصول عليه، مع ربط هذا الموقع بصفحة البنك المركزى المعلن فيها عن أسماء البنوك المرخص لها بذلك حتى يتحقق العملاء من صحة الترخيص.

4إصدار وسائل دفع لنقود الكترونية يشتمل إصدار وسائل دفع لنقود الكترونية على مايلى:

- ✓ إصدار البنك لبطاقات القيمة المخزنة كالبطاقات الذكية و تخزين وحدات من النقود على هذه البطاقات الممغنطة
- ✓ إتاحة البنك لنقدية إلكترونية بتخزين وحدات من النقود على وسائط الكترونية مثل الحاسوب الذى يتم تحميله ببرنامج خاص لهذا الغرض وتستخدم هذه النقود لإجراء مدفوعات ذات قيم محدودة بتحويلها إلى الوسائط الالكترونية الخاصة بالأطراف المقابلة .
- ✓ بطاقات الخصم ويقتصر إستخدامها خصما على حسابات دائنة للعملاء.
- ✓ بطاقات الإئتمان ويتم إستخدامها خصما على حسابات مدينة وفقا للحدود المقررة. وتستخدم الأطراف المقابلة آلات الصرف الآلي وغيرها كوسائط لإتصال حائزي بطاقات الخصم والإئتمان بشبكة الإتصال الإلكترونية.

أ- الأسباب التى تستلزم حصول البنوك على ترخيص لإصدار وسائل دفع لنقود الكترونية:

تخضع عملية إصدار وسائل دفع لنقود الكترونية لرقابة البنك المركزى خاصة أنه ليس لها قوة إبراء إلا بعد تسوية قيمة المدفوعات التى تمت بين بنك المشترى وبنك البائع.

مدخل عام للتحرير المصرفي

يمكن تعريف التحرير المصرفي على أنه مجموعة الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي حيث تقوم سياسة التحريرالمصرفي على الثقة الكاملة في الأسواق، حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية وبالتالي إعطاء قوى السوق الجدية في العمل ،عن طريق تحرير معدلات الفائدة، وعدم وضع حدود قصوى له، مما يؤدي إلى زيادة الإستثمارات وتحسين نوعيتها، بزيادة الإدخار والتحكم بالأسعار، والقضاء على الصعوبات التي تعرقل عمل الأسواق.

1. **مبادئ التحرير المصرفي** :تقوم عملية التحرير المصرفي على مبدأين:

- ✓ تمويل المشاريع بإستعمال القروض المصرفية، بالتوفيق بين الإدخار والإستثمار عن طريق معدلات الفائدة برفعها للإدخار وخفضها للإستثمار.
- ✓ تحديد سعرالفائدة في السوق بالإلتقاء بين عرض الأموال والطلب عليها للإستثمار، عن طريق الملاءمة بين الإستهلاك والإنفاق الإستثماري وعليه فزيادة الأموال الموجهة للقروض يؤدي إلى زيادة الإستثمار، وبالتالي زيادة النمو الإقتصادي.

2. **اجراءات التحرير المصرفي** تختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد لآخر حسب الأهداف المحددة للسياسة العامة، فهي إما إجراءات لتحسين السياسة النقدية، أو لتشجيع المنافسة في القطاع المالي،أو لتحسين البنية الأساسية وتطوير الأسواق المالية أولدعم عملية التنظيم الواعي والهيكل التنظيمي، على العموم يمكن تلخيص هذه الإجراءات في النقاط التالية

- ✓ إلغاء القيود على سعر الفائدة بتوسيع مدى تحركها وإزالة السقوف المفروضة عليها .
- ✓ إلغاء القواعد الإدارية المطبقة على بنوك معينة مثل السقوف الائتمانية والاحتياطي القانوني .
- ✓ زيادة إستقلالية المؤسسات المالية ؛
- ✓ ال تقليل من تدخل الدولة في منح الإئتمان وتخفيض القيود المباشرة عليها ؛
- ✓ إعادة هيكلة البنوك التي تديرها الدولة وتحويلها للقطاع الخاص ؛
- ✓ تقليل الحواجز أمام الإنضمام للسوق والإنسحاب منه ؛
- ✓ تحسين درجة الشفافية في المعاملات مع زيادة أوجه الحماية للمودعين المستثمرين؛
- ✓ تحرير الرسوم والعمولات ؛
- ✓ إعادة تكوين رأس المال المصرفي .

3. **أهداف التحرير المصرفي:**

- ✓ تعبئة الإدخار المحلي والأجنبي لتمويل الإقتصاد عن طريق رفع معدلات الإستثمار .
- ✓ خلق علاقة بين أسواق المال المحلية والأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الإستثمار .

SAHLAMAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- ✓ إستعمال خدمات مالية مصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير التجارة الخارجية خاصة مع دخول عدة دول نامية إلى المنظمة العالمية للتجارة .
- ✓ رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية وهوما يمكنها من فتح مصادر إقتراض وتمويل أجنبية وخلق فرص إستثمار جديدة .
- ✓ تحرير التحويلات الخارجية مثل تحويل العملات الأجنبية و رؤوس الأموال.

4. **شروط نجاح التحرير المصرفي** :هناك أربعة شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المصرفي لإنجاح هذه السياسة، وهي:

أ- **توافر الإستقرار الإقتصادي العام:** أي إستقرار الأسعار، والتقليل من مدى رفع معدلات الفائدة، وبالتالي التحكم في معدل التضخم الذي يضخم من الديون، ويؤثر على النظام المالي فالإستقرار الإقتصادي يزيد من يقين البنك في التحكم في تكلفة التمويل في المستقبل ، ويرفع من قدرتهاعلى القيام بتمويل مشروعات طويلة المدى.

ب- **توافر المعلومات والتنسيق بينها** : تخص المعلومات المتعلقة بسيولة المؤسسات المالية لصالح المودعين والمستثمرين، ومعلومات عن إدارة المؤسسات المالية التي تساعد على تحديد مخاطرالإستثمار والعائد المتوقع. فالتنسيق بين المعلومات يساعد على تحديد العلاقة بين معدل الفائدة ودرجة المخاطرة من جهة، ومعدل الفائدة والأرباح المتوقعة من جهة أخرى، حيث يرى مؤيدو التحرير المصرفي أن المشروعات الأكبر مخاطرة في حالة زيادة معدل الفائدة هو الأكثرعائدا لأنها تعوض معدل الفائدة والعكس صحيح.

ت- **إتباع التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي:** تطبيق سياسة التحرير المصرفي، يجب أن يبدأ من المستوى المحلي أولا ثم المستوى الخارجي بقطاعيهما الحقيقي والمالي :

- ➢ **المستوى المحلي**
- ✓ القطاع الحقيقي يتم فيه ترك الأسعار تتحرك وفق قوى السوق، وفرض ضرائب مباشرة وغير مباشرة بشكل عقلاني على المؤسسات ورفع الدعم على الأسعار، وتطبيق سياسة الخوصصة.
- ✓ القطاع المالي والمصرفي يتم فيه عدم وضع رقابة وقيود على تدفق وإنتقال رؤوس الأموال في المدى القصير .
- ➢ **المستوى الخارجي :**
- ✓ القطاع الحقيقي يتم فيه رفع القيود المفروضة على التجارة الخارجية والسماح للتحويلات المالية لخدمة أغراض التجارة الخارجية.
- ✓ القطاع المالي والمصرفي برفع الرقابة على تدفق وإنتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير.

ث- **الإشراف الحذر على المؤسسات المالية:** يهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المالية إلى مكافحة التسيب عن طريق الإهتمام بمواجهة الأخطار، وضمان الشفافية وذلك بالإهتمام بالأوضاع المالية والهيكل التنظيمي والإداري للمؤسسات المالية، والإستقلال الذاتي عن طريق تعويض المشرفين بسلطات أقوى إتجاه المؤسسات المالية.

5. **عوامل زيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي في ظل التحرير المصرفي** يتطلب تحرير القطاع المصرفي التفتح على العالم الخارجي، وبالتالي يجب أن يتسم بالكفاءة والقدرة على المنافسة العالمية، خاصة في الخدمات المالية، و من بين العوامل التي تساعد على زيادة القدرة التنافسية:

أ- **لقيام بدور البنوك الشاملة:**تعمل أغلبية البنوك قبل التحرير المصرفي في ظل التخصص القطاعي أو الوظيفي، بينما تقوم البنوك الشاملة في ظل التحرير المصرفي بكل الوظائف التقليدية وغير التقليدية عن طريق تنويع أعمالها ووظائفها، لتلبي رغبات كل عميل فالبنوك الشاملة تعمل على تنويع مصادرالتمويل وتعبئة أكبر إدخار ممكن من كل القطاعات ومنح الإئتمان لكل القطاعات، وتقديم الخدمات المتنوعةوالمتجددة.

ب- **الإتجاه نحو الإندماج للإستفادة من مزايا الحجم:** تجد بعض البنوك نفسها غير قادرة على المنافسة في السوق، والسبب راجع أصلاً لصغر حجمها ،ولعدم قدرتها على مواجهة المخاطر التي تتعرض لها خلال نشاطها المصرفي .ولهذه الأسباب، فكرت الكثير من المؤسسات المصرفية في مرحلة من مراحل التطور المصرفي في عملية الإندماج في مؤسسات مصرفية خاصة مع توصيات لجنة بازل الخاصة بالإشراف والرقابة المصرفية، لتدعم رأسمالها لتغطية المخاطر,

ت- **إستخدام الخدمات المالية المصرفية الجديدة:**

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

من أهم سمات التحرير المصرفي،هي عملية تحرير وإستحداث خدمات مصرفية متمثلة في:

1-ت . التجارة الإلكترونية :هي تسويق وتوزيع المنتجات بوسائل إلكترونية عن طريق طرح المنتجات بكل مواصفاتها ومعلوماتها في الأنترنت ؛ فتساهم هذه الطريقة توسيع دائرة المستهلكين وتوفير مختلف النفقات ، و يساهم البنك في هذه العملية بإصدار بطاقات إلكترونية خاصة بالعملاء للتحويل والتسديد، ويكون البنك ضامنا لحق التاجر في سداد قيمة صفقات التجارية.

2-ت . القروض المشتركة: هي نوع من القروض ذات قيمة ومخاطر كبيرة، تشترك في تقديمهاعدة بنوك، وتخص هذه القروض تمويل العمليات الكبيرة ذات المبالغ الضخمة، وعليه فالقروض المشتركة تقدم للمقترض مصادر التمويل المتنوعة وتعرفه على بنوك جديدة.

3-ت. شهادات الإيداع : هي وثيقة قابلة للتداول ، يصدرها البنك بعد إيداع مبلغ من المال مودع بسعر فائدة معينة لمدة محددة تزيد أو تقل عن ستة أشهر.

4-ت. المشتقات : هي عقود مالية تخص بنود خارج الميزانية ، تتحدد بقيمة أو أكثر من الأصول ، وتتنوع هذه العقود حسب طبيعتها ،ومخاطرها، وآجالها المتراوحة بين 30 يوم وعام، وأهم هذه العقود: عقود الخيار وعقود الآجل وعقود المستقبل.

5-ت. الديون المساندة : هي ديون الدرجة الثالثة من حيث ترتيب الإلتزامات عند إفلاس العميل ، أي عند تصفية أملاكه ، وتعتبر مصدرا للتمويل المصنف في الدرجة المتوسطة.

6-ت. التأجير التمويلي هو نوع من تمويل الإستثمارات يقوم على عقد بين المؤجر والمستأجر لأصل معين واحد محدد، ويستعمل عندما تكون المؤسسة المستأجرة غير قادرة على شراء إستثمار ، فتلجأ إلى المؤسسة المالية التي تشتريه في مكانها، بصفتها شركة التأجير التمويلي لصالح المؤسسة الإقتصادية ،بصفتها المستفيد من مؤسسة أخرى تعتبر بائعة الأصول الإنتاجية، ويستأجر الأصل المالي المؤسسة الإقتصادية مقابل دفع إيجار محدد لمدة محددة، وفي نهاية المدة إما يرجع الأصل للمالك الأصلي (المؤسسة المستأجرة)أو تشتريه المؤسسة المؤجرة.

7-ت . التنويع في برامج تنمية مهارات العاملين في البنوك أي الإهتمام بالعنصر البشري لمسايرة التطور العالمي، عن طريق تنمية المهارات في الميدان المصرفي للعاملين بالجهاز المصرفي .

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

مدخل إلى الاندماج المصرفي

1. **تعريفه** :هو اتفاق يؤدي الى اتحاد بنكين اواكثر وذوبانهما اراديا في كيان مصرفي واحد ، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل أتمام عملية تكوين المصرف الجديد.
فالاندماج المصرفي هو اتحاد أكثر من بنك في بنك واحد بحيث يتخلى البنك المندمج عن ترخيصه وتضاف أصوله وخصومه إلى أصول وخصوم البنك الدامج فمثلا قد بلغ الاندماج المعلن عنه من طرف ثلاثة شركات مصرفية يابانية في أوت 1999 حوالي 142 مليار دولار لرأسمال الشركة التي انطلق عملها في سنة 2000 باسم القابضة العملاقة ، وباعتباره انتقال من وضع تنافسي معين إلى وضع تنافسي أفضل فإنه يحاول تحقيق عدة أبعاد أهمها:

- ✓ **البعد الأول** :المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى العملاء والمتعاملين؛
- ✓ **البعد الثاني :**خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد وفرض الاستثمار؛
- ✓ **البعد الثالث :**إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة، ليؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة والتي تسمح للكيان المصرفي الجديد من كسب شخصية أكثر نضجا؛

2. **مبررات ودوافع الاندماج المصرفي :** دوافع ومبررات متعددة لدمج البنوك من أهمها:

1.2 الدوافع الداخلية:

1.1.2-تحقيق وفورات الحجم:

تتحقق وفورات الحجم الكبير بالنسبة للبنوك من خلال:

أ- **الوفورات الداخلية :** الناتجة عن إمكانية حصول البنوك المندمجة على التكنولوجيا المصرفية والمالية المتطورة التي تعتبر من أهم وسائل زيادة القدرة التنافسية لتلك البنوك.

ب-**الوفورات الإدارية** : الناتجة عن إمكانية استقطاب أفضل الكفاءات وتنمية مهارات وخبرات المدراء والموظفين فضلا عن خلق إدارات متخصصة، مما ينعكس إيجابيًا على سير العمل وتحسين الإنتاجية ورفع مستوى الأداء ودعم الرقابة الداخلية.

ت- **الوفورات الخارجية:** الناتجة عن إمكانية الاستفادة من شروط أفضل في التعامل مع البنوك الأخرى والمراسلين نظرًا لأن البنوك المندمجة تصبح في وضع أقوى ماليًا.

ولاشك أن هذه الوفورات (الداخلية والإدارية والخارجية)تكون سببًا رئيسيًا في تخفيض التكلفة بوجه عام وزيادة القدرة التنافسية للبنوك المندمجة.

2.1.2-تحقيق متطلبات النمو والتوسع: يعد الدمج من أفضل الوسائل للنمو والتوسع خاصة في حالة ضيق نطاق الأسواق المحلية نظرًا لاشتداد المنافسة وانخفاض الوعي المصرفي وعدم تنويع الأنشطة ... الخ ، حيث تؤدي الاندماجات لزيادة قدرة البنك على تنويع منتجاته وأنشطته ب إلى توفير إمكانية الانتشار الجغرافي السريع بالسوق دون تحمل تكلفة بدء الدخول فيها وهذا ما يعزز موقع البنك في السوق المصرفي المحلى والخارجي وزيادة حصته ونشاطه بأقل تكلفة ممكنة.

3.1.2-الدافع التنظيمي: هو أحد الدوافع الهامة التي تدفع السلطات النقدية إلى اللجوء إلى الدمج المصرفي والتشجيع عليه بغرض تنظيم الجهاز المصرفي بالصورة التي تزيد من قوته وتدعيم سلامته بما يتماشى مع التطورات التي يمر بها الاقتصاد القومي ويجنبه حدوث هزات مصرفية تؤثر سلبيًا على الثقة فيه عند ترك المؤسسات المصرفية تواجه الإفلاس أو التصفية.

4.1.2-مواجهة حالة التمصرف الزائد حيث يؤدى صغر حجم السوق المصرفي في بعض الدول مقارنة بعدد المؤسسات المصرفية فيه إلى عدم كفاءة الأداء وانخفاض الإنتاجية في هذه الأسواق وإهدار الإمكانات وبالتالي تراجع في معدلات العوائد على توظيفات واستثمارات البنوك وعملائها. فاللجوء إلى الدمج المصرفي من أهم الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية للحد من عدد المؤسسات المصرفية لتطهير القطاع المصرفي وتفادي المصاعب المالية أو التصفية التي قد تعترض بعض البنوك

2.2-الدوافع الخارجية:

1.2.2-عولمة الخدمات المالية: أصبح الدمج أحد الأساليب الفعالة لتدعيم البنوك لمراكزها في الأسواق ومواجهة المنافسة المحتدمة في ظل تنامي ظاهرة العولمة وتكامل الأسواق وانفتاحها على بعضها البعض و تشابك العلاقات بين أطراف التعامل فيها فأصبح من السهل انتقال الاضطرابات والأزمات المالية عبر الحدود بين الأسواق والبنوك المختلفة مما يجعل البنوك الصغيرة بصفة خاصة أكثر عرضة لمخاطر التعثر والإفلاس، لذا يعتبر الدمج أحد الوسائل الرئيسية لإنشاء كيانات مصرفية عملاقة قادرة على مواجهة تلك المخاطر والتغلب عليها. كما أضافت اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية بعدًا جديدًا لضرورة الاندماج .

2.2.2-الثورة التكنولوجية: ساهمت الثورة التكنولوجية في مجال الاتصالات والمعلومات في إعادة هيكلة الخدمات المالية، فأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل تحتاج إلى استثمارات تكنولوجية عالية التكلفة مما جعل الاتجاه إلى الاندماج أحد الوسائل الهامة لزيادة قدرة البنوك على تبنى برامج من أجل زيادة الإنفاق الاستثماري في هذا المجال.

3.2.2التوافق مع المعايير الدولية :يؤدى الاندماج إلى زيادة القاعدة الرأسمالية للبنوك المندمجة ودعم مركزها المالي بما يمكنها من استيفاء المعايير الدولية مثل معايير لجنة بازل والخاصة بكفاية رأس المال وهو ما يمكنها من مواجهة المخاطر ويزيد من قدرتها على مواجهة تحديات العولمة.

3 - شروط وضوابط نجاح الاندماج المصرفي:

1.3شروط نجاح الاندماج المصرفي: هناك عدة شروط يجب أن تتوافر لنجاح الاندماج المصرفي من أهمها :

- ✓ توافر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي؛
- ✓ وضع تصور علمي لمراحل عمليات الاندماج المصرفي يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والخارجية، ويتم وضع خطة زمنية لتنفيذ عملية الاندماج؛
- ✓ اختيار المصرف الجديد والعلامة التجارية، ومجلس الإدارة والخدمات المصرفية التي سيتم التعامل فيها؛
- ✓ إيجاد التنسيق الفعال بين وحدات البنوك المندمجة واللوائح والقوانين والقرارات؛
- ✓ توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي.

3 -2 .ضوابط نجاح الاندماج المصرفي :هناك عدة ضوابط لنجاح الاندماج المصرفي ، نذكر أهمها فيما يلي:

- ✓ ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو مصرف جديد، وذلك بتقديم كل البيانات التفصيلية عن كل بنك مندمج.
- ✓ تقديم دراسة كاملة عن النتائج المتوقعة من الاندماج المصرفي والجدوى الاقتصادية والاجتماعية له ويكون تحت اشراف السلطة النقدية لضمان سلامتها ومدى دقة نتائجها.
- ✓ ان يسبق الاندماج المصرفي عملية اعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك الداخلة في الاندماج و ذلك بعلاج مشاكل معينة مثل العمالة الزائدة واختلال السيولة والمراكز المالية.
- ✓ عدم اللجوء الى الاندماج الاجباري للبنوك إلا في حالات الضرورة .
- ✓ ضرورة توافرعدد من الحوافز المشجعة على الاندماج المصرفى مثل الاعفاءات الضريبية وغيرها.
- ✓ دراسة تجارب الدول المتقدمة والنامية للأستفادة منها وامكانية تطبيقها على حالات الاندماج في البنوك المحلية.
- ✓ لنجاح الاندماج المصرفي ينبغي على المصرف الناتج من الاندماج الإتصاف بالشمولية (بنك شامل) ليساير التغيرات والتطور ويتعاظم دوره في النشاط الاقتصادي ويحقق معدلات نمو مرتفعة وذلك لأنه يؤدي ويقدم كافة الانشطة والخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية ووالظائف التنموية .

4- أنواع الاندماج المصرفي

1.4 الاندماج المصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المند مجة وفيها نميز نوعين:

1 .1.4الاندماج المصرفي الافقي : وهو يتم بين بنكين او اكثر يعملان في نفس نوع النشاط او الانشطة المترابطة فيما بينها مثل البنوك التجارية ، بنوك الاستثمار و الاعمال ، والبنوك المتخصصة.

2 .1.4 الاندماج المصرفي الرأسي : وهو الاندماج الذي يتم بين البنوك الصغيرة في مناطق مختلفة مع بنك رئيسي في أحد المدن الكبرى ، وهناك الاندماج المختلط والذي يتم بين بنكين اواكثريعملان في انشطة مختلفة وغير مترابطة فيما بينها، مثال الاندماج بين بنك تجاري وبنك متخصص.

2 .4الاندماج المصرفي من حيث أطراف عملية الاندماج : وفيه نميز ثلاثة انواع:

1..2 4 الاندماج المصرفي الإرادي : يتم بموافقة كل من ادارة ا لبنك الدامج والبنك المندمج مع الموافقة من السلطة النقدية حيث يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج إما عن طريق السداد النقدي أو تقديم أوراق مقابل قيمتها مثل السندات أو الأسهم ونشير إلى أن السلطات النقدية تشجع في كثير من الدول مثل هذا النوع من الاندماج.

2..2 4 الاندماج المصرفي الاجباري : يتم نتيجة لتعثر أحد البنوك مما يضطر السلطات النقدية في العديد من الدول إلى الاندماج الاجباري وذلك بإدماجه في إحدى البنوك الناجحة فهذا النوع من الاندماج يتم بصفة استثنائية طبقا لظروف تحددها السلطات النقدية من أجل خدمة الاقتصاد الوطني. مقابل إعفاءات ضريبية أو بمد البنك الدامج قروض مساعدة مقابل تعهده بتحمل كافة الالتزامات الخاصة بالبنك المندمج.

3..2 4 الدمج العدائي :هو الدمج ينتج عن قيام أحد البنوك (البنك المهاجم) بالاستيلاء على أسهم أحد البنوك الأخرى (البنك المستهدف) دون الاهتمام بموافقة إدارة البنك المستهدف من عدمه وغالبًا ما يتم دون موافقته، من خلال عرض سعر مغرى للمساهمين أو عن طريق شراء الأسهم مباشرة من البورصة.

3 .4وفقًا لمعيار نتيجة الاندماج :ويشمل هذا المعيار ما يلي

1.3.4-الاندماج الكامل ويعنى اندماج بنكين أو أكثر فنيا وإداريا في كيان واحد جديد يحمل اسم بنك جديد.

2.3.4الاندماج الجزئي :ويقصد به دمج بعض الأنشطة أو أكثر للبنكين أو توحيد ا لإدارة مع بقاء كيان كل بنك مستقلا عن الأخر وخصوصا من الناحية الفنية.

3.3.4 الاندماج المصرفي بمعايير أخرى:هناك عدة أنواع تقسم طبقا لبعض الشواهد العلمية و التجريبيةو من أهمها:

- ✓ **الاندماج بالابتلاع التدريجي** :يتم من خلال ابتلاع بنك لبنك آخر تدريجيا، من خلال شراء فرع أو فروع معينة للبنك الذي يتم ابتلاعه.
- ✓ **الاندماج بالحيازة :** يتم من خلال شراء أسهم البنك الذي يتم إدماجه أو المندمج .

- ✓ **الاندماج بالامتصاص الإستعابي** :يتم من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها مثل : العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية و عمليات الائتمان...الخ.
- ✓ **الاندماج بالضم :** يتم على مجلس إدارة موحد للبنكين معا .
- ✓ **الاندماج بالمزج** يتم من خلال إحداث مزيج متفاعل بين بنكين أو أكثر لينتج كيان مصرفي جديد خليط بين البنكين.

5- ايجابيات الاندماج المصرفي:

- ✓ تقليل ا لمخاطر و زيادة رأسمال البنوك المندمجة مما يجعلها أقل تأثرا بالمشاكل التي قد تتعرض لها ، ويمكنها من ترويج الاستثمار وإدارة العمليات بنجاح.
- ✓ زيادة القدرة على الاستثمار فى مجال التكنولوجيا المصرفية والمالية وتنمية القدرات التسويقية .
- ✓ تنامي القدرة على تقديم خدمات البنوك الشاملة التي يحتاجها العملاء .
- ✓ تكوين كيانات ضخمه تعمل وفقًا لمتطلبات التعامل فى أسواق المال الدولية مما يتيح لها القدرة على المنافسة محليا وخارجيا.

6- السلبيات المحتملة للاندماج بين البنوك:

- ✓ صعوبة مزج الثقافات وأساليب العمل لنوعيات مختلفة من المصارف والمؤسسات المالية.
- ✓ احتكار عدد محدود من البنوك للسوق المصرفي وما يترتب عليه من غياب دوافع التجديد والتطوير فى الخدمات المصرفية وتحديد أسعار الخدمات بصورة مبالغ فيها.
- ✓ تنامي احتمال إقصاء أعداد كبيرة من العمالة المصرفية، فى ظل السعي للوصول للحجم الأمثل للعمالة.
- ✓ التأثير السلبي على نمط الإدارة وخاصة فى مراحل الدمج الأولى نتيجة تخوف بعض المديرين بالبنوك من فقدان وظائفهم أو تغيير درجاتهم الوظيفية.
- ✓ احتمالات تزايد الروتين الإداري بالبنوك:والاتجاه نحو المركزية فى القرارات المصرفية مما قد يخفض أو يحد من كفاءة البنك.
- ✓ احتمالات رفض العملاء التعامل مع البنك الجديد خلافًا لبنكهم الأصلي،
- ✓ إلغاء بعض الفروع بالبنوك تحقيقًا للدمج المصرفي فى إطار التنسيق الجغرافي للفروع.
- ✓ الأعباء والتكاليف لمالية التي يمكن أن يتحملها البنك الدامج لإعادة هيكلة البنك المدموج إذا كان الأخير يعانى من التعثر.

7- **الاندماج المصرفي كأسلوب لتحقيق الميزة التنافسية:** الاندماج المصرفي ضروري لتحقيق الميزة التنافسية مما يتيح لها زيادة الكفاءة والفعالية، ويمكننا تلخيص وتفسير نتائج عملية الاندماج في النقاط التالية :

- ✓ التوسع في فتح أسواق جديدة وخلق مصادر جديدة للإيرادات وتهيئة الظروف لتنويع الخدمات المصرفية، مما يؤدي إلى تعزيز موقع البنك في السوق المصرفي؛
- ✓ إن الاندماج المصرفي وخاصة فيما بين البنوك الصغيرة يهيئ فرصة لتحقيق وفرات الحجم المتعلقة بالتوسع بالاعتماد على التقدم التكنولوجي في عمليات البنك واستقطاب أفضل الكفاءات؛
- ✓ خفض التكلفة وزيادة المنافسة العالمية في إطار كفاءة الخدمة المصرفية؛
- ✓ زيادة القدرة على المنافسة العالمية في إطار تحرير الخدمات المصرفية؛
- ✓ تنظيم وتطوير إدارة جودة الخدمات البنكية؛
- ✓ الإبداع والابتكار في العمل البنكي لخلق قيمة جديدة وتحقيق مزايا تنافسية في ظل اشتداد المنافسة العالمية.

مدخل للمخاطر البنكية

I. **تعريف المخاطرة البنكية** تعرف المخاطرة بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها و /أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين.

و يمكن تعريف المخاطرة على أنها الأثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية البنك ورأسماله.

II. **تصنيف المخاطر المصرفية:** يمكن تقسيمها إلى نوعين هما :

1) **المخاطر الخاصة (المخاطر الغير النظامية)** :هي مخاطرترتبط بالمخاطر الداخلية للبنك أي تنفرد بها شركة أو صناعة ما في ظل ظروف معينة كضعف الإدارة المصرفية، والأخطاء الإدارية، والإضرابات العمالية، وتغير أذواق العملاء ،فهذا

النوع من المخاطر الاستثنائية واللاسوقية من شأنها التأثير على قدرة العميل ورغبته في سداد ما عليه من التزامات اتجاه البنك مانح القرض في الأجل المتفق عليه.ويمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحفظة الإستثمارية للبنك .

2) **المخاطر العامة (المخاطر النظامية)** :هي جميع المخاطر التي تؤثر بشكل مباشر ككل لأنها ترتبط بحالة عدم التأكد و التنبؤ الدقيق بماسيستجد من أحداث وتطورات مستقبلية نتيجة عوامل يصعب التحكم والسيطرة عليها أو التنبؤ بها ، كزيادة التضخم والتوجه نحو العولمة واشتداد المنافسة .

فالمخاطر الكلية يمكن توضيحها بالمعادلة التالية: المخاطر الكلية = المخاطر النظامية + المخاطر الغير نظامية

III. العوامل المؤثرة في مخاطر العمل المصرفي.

1التغيرات التنظيمية والإشرافية: فرضت الكثير من الدول عدة قيود تنظيمية على عمل المصارف للتقليل من مخاطر المنافسة، وذلك بتشجيع المصارف على الالتزام بالمبادئ المصرفية السليمة، مثل الالتزام بعلاقة معينة بين الأصول المخاطرة ورأس المال، ومثل القيود الخاصة بالحدود القصوى من التسهيلات المقدمة للعميل الواحد، وهوما كان له آثر إيجابي في المخاطر.

2عدم استقرار العوامل الخارجية: أدى عدم استقرار أسعار الفوائد، والذبذبة الشديدة في أسعار العملات ببعض مديري الخزينة في الشركات الكبرى الى دخول الأسواق المالية اما تفاديا للخسائر المستقبلية التي قد تنتج عن مثل هذه الذبذبات، أو لتحقيق أرباح ، وهذا مازاد من حدة المنافسة في تلك الأسواق و بالتالي أدى لعدم الاستقرار فكان لهذا الإبداع مخاطر جديدة أضيفت الى مخاطر المصارف الأخرى .

3المنافسة: من مزايا المنافسة إجبار المتنافسين على تقديم أفضل الخدمات بأدنى الأسعار، ولا شك في أن للمنافسة مخاطر ائتمانية على الإدارة وعلى الدخل، لأنها تضيق الهوامش الربحية الى حدود قصيرة.

4تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية: تزايد حجم هذه الموجودات وتنوعها لدى البنوك بغية تحسين العائد على موجوداتها من خلال الحصول على عوائد دون الحاجة إلى الإحتفاظ بموجودات ضمن بنود ميزانيتها. الى مخاطر العمل المصرفي و أوضح مثال على مدى أثر مثل هذه الموجودات في مخاطر العمل المصرفي ما واجهته المصارف التي تعهدت بتغطية إصدار أسهم شركةBP بمبلغ1,5 مليار جنيه إسترليني عندما انهارت السوق المالية العالمية في يوم الاثنين الأسود 1987/10/19 .

5التطورات التكنولوجية أثرت تكنولوجيا المعلومات إيجابيا في العمل المصرفي وهو ما مكنها من إدخال منتجات جديدة مثل الدفع الإلكتروني، و التحويل الإلكتروني للأموال وهوما خلق في الوقت نفسه مخاطر جديدة مثل مخاطر تصفية الدفعات التي كانت ثمرة استعمال أنظمة الدفع الإلكتروني.

IV. أنواع المخاطر البنكية

: تعاني البنوك العديد منالمخاطر لكن من أهمها مايلي:

1. **المخاطر الائتمانية(مخاطر القرض)** :هو خطر يتعلق بالنشاط البنكي من خلال منح قرض لمؤسسة أو شخص طبيعي، أين يواجه البنك خطر إفلاس العميل و بالتالي لا يوفي عند ميعاد الإستحقاق جزئيا أو كليا بمبلغ ديونه و من هنا تظهر مسئولية البنك في ضرورة مراعاته توفر الضمانات الكافية لتغطية هذا النوع من الخطر و منه الخسائر المحتملة.

1.1 أنواع المخاطر الائتمانية:

أ) **المخاطر المتعلقة بالعميل** : و تنشأ هذه المخاطر بسبب السمعة الائتمانية و الاجتماعية للعميل وكذا مدى ملاءته المالية ووضعه المالي و سبب حاجته للائتمان والغرض من هذا الائتمان.

ب) **المخاطر المرتبطة بالقطاع الذي ينتمي إليه العميل والنشاط الذي تم تمويله:** ترتبط هذه المخاطر بطبيعة النشاط الذي يعمل فيه العميل فلكل قطاع اقتصادي درجة من المخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع فمثلاً مخاطر الائتمان بضمان أوراق مالية يختلف عنه بضمانات عقارية.

ت) **المخاطر المتعلقة بالظروف العامة** :ترتبط هذه المخاطر عادة بالمخاطر المرتبطة بالظروف الاقتصادية والتطورات السياسية والاجتماعية وغيرها .

ث) **المخاطر المتصلة بأخطاء البنك** : ترتبط هذه المخاطر بمدى قدرة إدارة البنك من متابعة الائتمان المقدم للعميل، والتحقق من قيام العميل بالمتطلبات المتعلقة به ومن الأخطاء التي تسبب درجة من المخاطر تخصيص نسبة كبيرة من القروض لمتعامل واحد ، عدم أخذ الضمانات الشخصية والعينية الكافية ، السماح باستخدام التسهيلات الممنوحة للعميل قبل إكمال ماهو مطلوب منه .

1.2 أساليب السيطرة على المخاطر الإئتمانية:

أ) **تقييم المخاطرة:** وذلك بالتقييم الدقيق لقدرة العميل الإئتمانية من خلال دراسة عناصر تحديد المخاطرة بمراعاة المبادئ التالية

- ✓ إجراء دراسة عميقة للمركز المالي للعميل ونتائج أعماله والغرض الممنوح من أجله القرض وطريقة وأسلوب السداد.
- ✓ الموازنة بين إجمالي التسهيلات المصرح بها للعميل وبين حجم موارده المالية المستثمرة في النشاط ونوعية ذلك النشاط .
- ✓ الإستعلام عن العميل من خلال البنك المركزي والسوق والنشاط الذي يعمل فيه للوقوف على مخاطر الإئتمان .

ب) **التنويع:** يجب أن تتسم المحفظة الإئتمانية بدرجة كبيرة من التنويع وعدم تركز الإئتمان في قطاعات معينة أو لدى عملاء معينين وذلك بوضع حد أقصى للإئتمان لكل نشاط أو عميل والدخول في أسواق مصرفية جديدة.

ت) **التغطية:** وتأخذ عدة صور أهمها تجنب تحمل أعباء التقلبات في أسعار الفائدة من خلال الإتفاق مع العميل المقترض على سعر فائدة متحرك وفقاً للسعر السوقي لها .

ث) **التأمين:** أي أن العميل يقوم بالتأمين لصلح البنك ضد مخاطر عدم السداد لدى شركة تأمين ، فعند عدم التسديد في تاريخ الاستحقاق يحق للبنك الحصول على تعويض من شركة التأمين.

ج) **الأرصدة التعويضية:** أي إحتفاظ البنك بأرصدة كودائع أو تأمينات إلى حين إنتهاء السداد.

ح) **الضمانات:** وهي الضمانات العينية التي يقدمها العميل لتأكيد جديته لسداد الإئتمان .

خ) **المتابعة:** أي متابعة التحقق من مدى تنفيذ السياسة التي يضعها البنك للإقراض ومدى إنتظام عملية السداد وتنفيذ الشروط الموضوعة للتسهيلات المصرح بها وعدم تجاوز الحد الأقصى المسموح به .

د) **معالجة الحالات المتعثرة** :كإجراء ترتيبات لإعادة جدولة القرض و السير في الإجراءات الرسمية المنصوص عليها في العقد لتصفية القرض وإسترداد جزء من القرض أو كله .

2. **المخاطر التشغيلية :** هي مخاطر خسائر تنتج عن عدم نجاعة أو فشل العمليات الداخلية، والعنصر البشري، والأنظمة والأحداث الخارجية.

2.1 انواع المخاطر التشغيلية

أ) **مخاطر تنفيذ وإدارة العمليات** هي مخاطر الخسائر الناتجة عن المعالجة الخاطئة للعمليات وحسابات العملاء وعمليات المصرف اليومية، والضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، والإخفاق في تنفيذ المعاملات وإدارة العمليات،

ب) **مخاطر العنصر البشري** هي مخاطر الخسائر التي يتسبب أنها الموظفون أو تتعلق بالموظفين بقصد أو بدون قصد .

ت) **مخاطر الأنظمة الآلية والإتصالات** هي مخاطر الخسائر الناشئة عن تعطل العمل أو فشل الأنظمة بسبب البنية التحتية، تكنولوجيا المعلومات، عطل أو خلل في الأنظمة .

ث) **مخاطر الأحداث المتعلقة بالبيئة الخارجية** هي مخاطر الخسائر الناشئة عن أعمال طرف ثالث، بما يشمل الاحتيال الخارجي وأي أضرار يصيب الممتلكات والأصول.كتزييف العملات والتزوير والكوارث الطبيعية .

3. **مخاطر الصرف.** هو الخطر المرتبط بتطور مستقبلي لسعر صرف عملة أجنبية يتحمله مالك أصل أو صاحب ديون أو حقوق مقيمة بتلك العملة (العملة الأجنبية)

3.1 مخاطر الصرف المتعلقة بالبنك: نجد عدة مخاطر يتحملها البنك

- ✓ مخاطر الائتمان بالعملة الصعبة:خطر وقوع الدولة في مشاكل مع الخارج.
- ✓ مخاطر السعر:التغير المحتمل في اسعار العملات خلال الفترة المحتفظ بها.
- ✓ مخاطر السيولة : و هنا الخطورة تكمن في صعوبة التسويق للسيولة او صعوبة بيعها من اجل الحصول على عملات مطلوبة بما يساوي قروض هذه العملات في السوق اذا توفرت.
- ✓ خطر عدم فهم المتعاملين للدور المفوض لهم داخل البنك و تطوير الاستثمار بالعملات الأجنبية.

3.2 مخاطر سعر الصرف الأحنبي المرتبطة بالعميل:إن تقلب قيمة العملات التي تم بواسطتها تقديم القروض يؤثر سلبا على القيمة الحقيقية للقرض عند حلول آجاله و يمكن ان ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات والتدابير التي تستخدمها السلطات النقدية فتتأثر القيمة الحقيقية للقروض الممنوحة كتخفيض قيمة العملة.

4. **مخاطر السيولة :**ترتبط سياسة منح الائتمان للعملاء على وجود توافق مع آجال مصادر أموال البنك بما يوفر السيولة الكافية لمواجهة طلبات السحب للودائع من طرف عملاء آخرين، حيث يؤثر عدم قدرة البنك على التسييل الفوري للأصول بتكلفة مقبولة على ربحيته فينشأ ما يسمى بمخاطر الفشل في المطابقة والمواءمة بين المسحوبات النقدية للعملاء وتسديدات العميل المقترض ومن بين أسباب التعرض لمخاطر السيولة :

- ✓ ضعف تخطيط السيولة بالبنك مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق.
- ✓ سوء توزيع الأصول على استخدامات يصعب تحويلها إلى أرصدة سائلة .
- ✓ تأثير العوامل الخارجية مثل الركود الاقتصادي والأزمات الحادة في أسواق المال.

و يتعاظم خطر السيولة حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع و لا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية، و غالبا ما نتحقق هذه المخاطرة في حالة وجود طلب حاد على الودائع من طرف المودعين أو منح قروض مدة إستحقاقها أطول من مدة توظيفها إليه.

5. **خطر التضخم:** هي المخاطر المحتملة نتيجة التضخم. الذي يترتب عنه انخفاض في القوة الشرائية للنقود المستثمرة في اصل القرض والفوائد التي يحصل عليها البنك،
6. **مخاطر العمل المصرفي الدولي:** تتعرض المصارف ذات الطبيعة الدولية في عملها الى خطر إضافي هو خطر القطر أي احتمال خسارة مالية نتيجة مشكلات تتعلق بالاقتصاد الكلي للقطر المعني، أو نتيجة أسباب سياسية.
7. **خطر رأس المال (عدم اليسر):** تعبر مخاطر رأس المال عن المدى الذي يمكن أن تتدنى إليه قيمة الموجودات قبل أن يكون لذلك التدني أثر في حقوق المودعين . فالمصرف الذي يشكل رأسماله 10% من موجوداته، يمكن أن يواجه تدني قيمة موجوداته أكثر من المصرف الذي يشكل رأسماله 5% من موجوداته . و من ناحية أخرى، فانخفاض رأسمال المصرف، بالنسبة لحجم موجوداته، له أثر إيجابي في العائد على حقوق المساهمين . فإذا اختار مصرف زيادة مديونيته فهذا سيؤدي الى تحسن في العائد و العكس صحيح. فالهدف من رأس المال هو: أن يكون واق لامتصاص الخسائر لتفادى التصفية. و التخفيف من أثر أزمات السيولة من خلال الثقة في سلامة مركز المصرف و التخفيفأيضا من خسائر المودعين في حالة الإخفاق. **نسبة رأس المال= (حقوق الملكية / مجموع الأصول) ×100**

العائد على رأس المال(**ROE**)= الأرباح(Prof) / حقوق الملكية(Eqt))

العائد على رأس المال(ROE)=الأرباح(Prof) / حقوق الملكية(Eqt))
العائد على رأس المال(ROE)= الأرباح(Prof) / الأصول (AST)) / 1 (حقوق الملكية(Eqt) / الأصول (AST))
العائد على الأصول(ROA)=الأرباح(Prof) / الأصول (AST))
العائد على الأصول(ROA)=الأرباح(Prof) / الأصول (AST))
العائد على رأس المال(ROE)= العائد على الأصول (ROA) / حقوق الملكية(Eqt) / الأصول (AST))

8. **مخاطر السوق** :ترتبط هذه المخاطر بالوضع السوقي والتنافسي لمنتجات العميل ويركز البنك على مختلف المصادر المالية المتاحة للعميل وتحليل أداءه خلال 3 سنوات السابقة وبناء افتراضات مستقبلية حول أداءه ويركز البنك في تحليله على تجنب تمويل المنتجات الجديدة، أو المتاجرة في منتجات تزيد عن حاجة السوق.
9. **مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية.** هناك مخاطر متعددة للعمليات المصرفية الالكترونية فقد أشارت لجنة بازل للرقابة المصرفية أنه ينبغي قيام البنوك بوضع السياسات والإجراءات التى تتيح لها إدارة هذه المخاطر من خلال تقييمها والرقابة عليها ومتابعتها .
10. **ادارة المخاطر المصرفية** : هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها لمعرفة مقدار آثارها المحتملة على أعمال المصرف وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة للتخفيف من آثارها أو القضاء على مصادرها .

1. **مراحل** ادارة **المخاطر** :هناك أربع مراحل في إدارة المخاطرالبنكية هي :

1.1 تحديد المناطق التي قد تنتج عنها المخاطر فمثلا مخاطرالقرض ليست دائما سبب متعلق بالمقترض وشروط القرض فقد تكون بسبب القطاع الذي ينتمي إليه المقترض أو ظروف عامة أخرى .

SAHLA MAHLA

1.2 قياس درجة الخطر : ويتراوح القياس بين تقويم وضع عميل معين وتقويم مخاطر صناعة أو قطاع معين والغرض من القرض و طبيعة النشاط الممول .

1.3 تحديد مستوى المخاطر التي يمكن القبول بهاوهذا يتطلب موازنة بين المخاطر والمردود .

1.4 إدارة العمل بمستوى مقبول من المخاطر وهذا يتطلب التأكد من وجود نظام مناسب للموافقة و الرقابة و المتابعة .

2. أساليب ادارة المخاطر:

2.1 **تحاشي أو تفادي المخاطرة:** ويتحقق ذلك من خلال عدم الدخول في عملية معينة .

2.2 **تقليل المخاطرة:** أي بذل جهد أقصى في منع حدوث الخسارة أو تقليل فرص حدوثها .

2.3 الاحتفاظ بالمخاطرة: قد يكون الاحتفاظ بالمخاطرة طوعيا وذلك بإدراك وجود المخاطرة ووجود اتفاق أو موافقة ضمنية على تحمل الخسائر ذات الصلة ويتم اتخاذ قرار الاحتفاظ بمخاطرة ما طوعية لأنه لا توجد بدائل أخرى أكثر جاذبية، أما الاحتفاظ غير الطوعي بالمخاطرة فيحدث عندما يتم الاحتفاظ لا شعوريا بالمخاطرة وأيضا عندما لا يكون بالإمكان تحاشي المخاطرة أو تحويلها أو الإقلال منها.

2.4 **تحويل المخاطرة:** يعني ذلك نقل النتائج المالية المتوقعة عن الخسارة إلى جهة تقبلبنقل المخاطر إليها مثل : التأمين .

3 **أدوار إدارة المخاطر :**الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطرة من أجل مراقبتها والتحكم فيها وليس إلغائها نهائيا ونتمثل هذه الأدوار تخدم عدة وظائف منها :تنفيذ الإستراتيجية، تنمية المزايا التنافسية، قياس كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات، قياس كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات، المساعدة في اتخاذ القرار، رفع تقارير عن المخاطرة والتحكم فيها، إدارة المحافظ المالية. في ما يلي :

3.1 ادارة الأصول والخصوم

تعتبر إدارة الأصول والخصوم مجموعة فرعية من إدارة المخاطر تركز على الإدارة الكمية لمخاطر الفائدة والسيولة على المستوى الكلي وتشمل المجالات الدراسية المتمثلة في:

- ✓ **قياس ومراقبة مخاطر السيولة وأسعار الفائدة:** وضع أهداف العوائد وحجم العمليات،وضع حدود لمخاطر أسعار الفائدة.
- ✓ **تمويل والتحكم في قيود الميزانية:** قيود السيولة، سياسة القروض ،نسبة كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات.
- ✓ برنامج احترازي لكل من مخاطر السيولة وأسعار الفائدة .

3.2 إدارة المخاطرة الكمية : الجدول التالي يوضح كيفية التعرف على المخاطربأسلوب النسب :

نوع المخاطر	المؤشرات المستخدمة في القياس
المخاطر الائتمانية	-صافي أعباء القروض / إجمالي القروض -مخصص الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي القروض -مخصص الديون المشكوك في تحصيلها / القروض التي استحقت ولم تسدد
مخاطر سعر الفائدة	-الأصول الحساسة تجاه سعر الفائدة / إجمالي الأصول -الخصوم الحساسة تجاه سعر الفائدة / إجمالي الخصوم -الأصول الحساسة – الخصوم الحساسة.
مخاطر السيولة	الودائع الأساسية / إجمالي الأصول -الخصوم المتقلبة / إجمالي الأصول -سلم الاستحقاقات النقدية
مخاطر أسعار الصرف	-المركز المفتوح في كل عملة / القاعدة الرأسمالية. -إجمالي المراكز المفتوحة / القاعدة الرأسمالية.
مخاطر التشغيل	-إجمالي الأصول / عدد العاملين -مصروفات العمالة /عدد العاملين
مخاطر رأس المال	-حقوق المساهمين / إجمالي الأصول -الشريحة الأولى من رأس المال / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة. -القاعدة الرأسمالية / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة.

3.3 **قياس مخاطر القرض :** يمكن تحليل القروض على ثلاثة أبعاد هي:

- ✓ **مخاطرة العجز عن السداد:** هي احتمال حدوث عجز في السداد .
- ✓ **مخاطرة التعرض:** تنتج مخاطرة التعرض نتيجة عدم التأكد من المبالغ المستقبلية المعرضة للمخاطرة .
- ✓ **مخاطرة الاسترداد:** إن الاستردادات في حالة العجز عن السداد لا يمكن التنبؤ بها، وهي تتوقف على نوعية العجز وعوامل عديدة مثل الضمانات المستلمة من المقترض .

في الجدول التالي تم تلخيص نماذج لقياس العائد والمخاطرة في البنوك

SAHLA MAHLA
الموقع الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

المخاطر المالية	المقاييس التقليدية	المقاييس الحديثة	أساليب و طرق إدارة المخاطر
مخاطر الائتمان	أ) متوسط القروض / الأصول. ب) القروض غير المسددة / إجمالي الخسائر ت) خسائر القروض / إجمالي الخسائر ث) احتياطي خسائر القروض /القروض	أ درجة تركز القروض ب معدل نمو القروض ج معدلات الإقراض المرتفعة د الاحتياطات /القروض	أ تحليل الائتمان ب توثيق الائتمان ج رقابة الائتمان د تقييم خاص للمخاطر الائتمانية
مخاطر السيولة	أ) القروض /الودائع ب) الأصول السائلة /الودائع	أ الأموال المشتراة (المقرضة) ب تكاليف الإقراض ج الأصول السائلة د القروض /الودائع	أ خطة سيولة خطة سيولة للطوارئ ب نموذج التكلفة أو التغيير ج تطوير مصادر التمويل
مخاطر سعر الفائدة	أ) الأصول الحساسة لسعر الفائدة /الخصوم الحساسة. ب) الفجوة	أ سلسلة الفجوات ب تحليل التدفق ج الفجوات المتحركة	أ إدارة الفجوة المتحركة ب تحليل التدفق
مخاطر الرافعة	أ) حق الملكية /الودائع ب) حق الملكية /الأصول ت) إجمالي الديون /الأصول	أ) الأصول الخطرة المعدلة /حق الملكية ب) النمو في الأصول بالمقارنة بالنمو في حق الملكية	أ تخطيط رأس المال ب سياسة لتوزيع الأرباح ج ملاءمة رأس المال

3.4 **تسيير المخاطر الائتمانية:** هي مجموعة الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك وتقليل الخسارة إلى أدنى مستوياتها . ويرتكز تسيير المخاطر على ثلاثة مبادئ أساسية تتمثل في

- ✓ **الاختيارية :**أي اختيار عدد على الأقل من الديون ذات المخاطر المعدومة .
- ✓ **وضع حد للمخاطر :**وهذا حسب نوع وصنف القرض .
- ✓ **التنوع :**وهذا بتجنب تمركز القروض لعملاء معينين.

وتعتمد البنوك في تسيير المخاطر الائتمانية المحتملة الحدوث على ما يلي :

3.4.1 الاستعلام المصرفي: قبل منح البنك للائتمان يلجأ إلى الاستعلام والتحري بكل الطرق والوسائل الممكنة عن وضعية العميل الشخصية والمالية ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها وفقا للشروط المتفق عليها ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات إجراء مقابلة مع طالب القرض وإستخدام مصادر المعلومات الداخلية للبنك إذا كان طالب القرض سبق له التعامل مع البنك و التزود بالمعلومات من البنوك الأخرى ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات تحليل قوائم السنوات الماضية للمؤسسة وإعداد القوائم المستقبلية وتحليلها للوقوف الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين مما يزود البنك بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد قيمة القرض مع الفوائد.

3.4.2الأسلوب الوقائي: لأجل الوقاية من مخاطر التعثر قبل حدوثه تلجأ إدارة الائتمان إلى متابعة الائتمان الممنوح لتجنب المخاطر الناجمة عنه وذلك بالتركيز على العناصر التالية:

- ✓ **طلب الضمانات الملائمة :ت**فاديا للمخاطر المحتملة وعادة ما يركز البنك على نوعين من الضمانات الضمانات الشخصية التي تعتبرتعهد والتزام شخصي من طرف المقترض تكفل سداد قيمة القرض والفوائدالضمانات الحقيقية :ترتكز هذه الضمانات على الشئ المقدم موضوع الضمان من السلع والتجهيزات والعقارات على سبيل الرهن .
- ✓ **الحد من التركز الائتماني :**يقصد بالتركز الائتماني توجيه الائتمان إلى عميل واحد .
- ✓ **الكفاءة في إعداد السياسة الائتمانية:**وذلك بتكثيف تدريب الكوادر الائتمانية باستمرار لرفع مستواهم وكفاءتهم

3.4.3الأسلوب العلاجي: ويتمثل في استعمال طرق وتقنيات لتسيير المخاطر والتخلص منها تفاديا لحدوث خسائربإتباع سياسة تحصيل مستحقات البنك وذلك بتنظيم آلية منح الائتمان ووضع معايير فعالة تكفل التحصيل الكامل للقرض وفوائده في الآجال المحددة.

4 إدارة القروض المتعثرة:

4.1 إذا كانت حالة المقترض هي حالة عسر بالوفاء بالالتزامات تلجأ إدارة البنك إلى تحليل القوائم المالية لدراستها وتصحيح الإختلالات للوقوف على حجم التدفقات النقدية وتحديد القدرة على سداد القرض الممنوح.

4.2 إذا لوحظ أن حالة المقترض هي مؤقتة أو ظرفية تعمل إدارة الائتمان على مساعدة العميل وتقديم المشورة بتأجيل السداد، إعادة الجدولة، تخفيض نسبة الفوائد على القروض كما قد تمنحه تسهيلات إضافية لتسهيل نشاطاته.

4.3 أما في حالة أن تبين من خلال عملية التحليل الائتماني أن حالة المقترض صعبة فتكون إدارة الائتمان أمام حالة قرض متعثر يتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية حقوق العميل وإعلان إفلاسه.

5 **وسائل الحد من مخاطر الائتمان المصرفي :** ومن بين الوسائل والأساليب الهامة لإدارة المخاطر الائتمانية هي التنويع على مستوى القروض وعلى مستوى محفظة الاستثماركما يلي :

أ) **تنويع مخاطر الائتمان ونظرية ماركوتز:** وتقوم فكرة التنويع على :

A. تحليل المحفظة وفق الأنشطة الاقتصادية التي تنتمي إليها التسهيلات القائمة والتي تم منحها للعملاء .

B. تحليل المحفظة وفق آجال التسهيلات الممنوحة (قصيرة، متوسطة، طويلة)

C. تحليل المحفظة وفق حجم العملاء (صغير ، كبير.)

D. تحليل المحفظة وفق نوع العملات الممنوح بها التسهيلات (بإعداد المراكز المالية للبنك وفق عملية رئيسية معينة)

و تقوم نظرية هاري ماركوتز على التصورات التالية :

في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وسالب ببعضها البعض وكان عائد الاستثمار A أكبر من عائد الاستثمار B أي أن معامل ارتباط (-1) فالتنويع في هذه الحالة يترتب عليه القضاء على الخطر نهائيا، إلا أنه غير ممكن عمليا.

في حالة عدم ارتباط المشروعات الاستثمارية " أي أن معامل ارتباط " 0 = فإن التنويع في هذه الحالة يؤدي إلى التخفيض من درجة المخاطر بشكل كبير.

أما في حالة القيام بمشروعات استثمارية ذات ارتباط كامل وموجب " أي أن معامل ارتباط " 1 + فالتنويع في هذه الحالة لا يترتب عليه أي تخفيض للخطر.

1. **تنويع محفظة الاستثمار:** إلى جانب تنويع مخاطر الائتمان تلجأ إدارة الائتمان إلى تنويع محفظتها الائتمانية وهو ما يعرف بأسلوب" التنويع البسيط " ويتمحور تصور ماركوتز في تنويع محفظة الاستثمار في ظل بعدين رئيسيين:

الأول :معدل العائد على الأصول.

الثاني :التغير المتوقع على هذا العائد استنادا إلى مقياس الانحراف المعياري للعائد

فنظرية التنويع تهدف إلى تكوين محفظة استثمارية كفؤه بمدلول العائد فيظل أكبر مستوى عائد ممكن يقابله مستوى معين من المخاطر فمخاطر استثمار معين تنخفض وتقل كلما زاد تنويع محفظة الاستثمار.

مدخل إلى الحوكمة

تعريف الحوكمة : هي الإدارة الرشيدة وتحديد العلاقة بين شركاء البنك (مساهمين، مودعين، دائنين، زبائن، مجلس الإدارة، الحكومة...إلخ) ومحاولة تجنب تعارض المصالح، وذلك من خلال هيكل تنظيمي محكم يحقق مصالح الجميع، ويضمن إدارة البنك .

أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك. عندما تطبق مبادئ الحوكمة في النظام المصرفي تتحقيق الشفافية والعدالة من خلال حق مساءلة إدارة البنك وهذا ما يحمي أموال المودعين و صغارالمساهمين و يراعي مصالح العمل والعمال، ويحد من استغلال السلطة وهذا ما يؤدى إلى تنمية الاستثمارو المدخرات، وتعظيم الربحية، وإتاحة فرص عمل جديدة.

علاقة تطبيق نظام الحكومة بادارة المخاطر. نظرا لارتباط ممارسة الأعمال المصرفية بدرجة عالية من المخاطر فتطبيق مبادئ الحوكمة يساهم في إتاحة عدة إجراءات لأصحاب المصالح في الإشراف على المخاطر و إدارتها بواسطة الإدارة و مراقبة مخاطر المنظمة و التأكيد على كفاية الضوابط الرقابية لتجنب هذه المخاطر ممّا يؤدي إلى المساهمة المباشرة في إنجاز أهداف و حفظ قيم المنظمة .

و باعتبار مجلس الإدارة و الإدارة العليا أهم السلطات الإدارية و الطرف الرئيسي في عملية إدارة المخاطر على مستوى البنك ، فإنّ لهما ارتباط كبير بممارسة الحوكمة الجيدة و يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بمراقبة المخاطر التي تحيط بنظام المراقبة في البنك بمقياسين قانونين هما:

- ✓ مقياس واجب الرعاية الذي يتطلب العمل بإخلاص و وفاء عالي و الاطلاع على كافة القضايا التي تخص البنك ، و حضور الاجتماعات بشكل منتظم والإيمان المطلق بجدوى عملهم في البنك .
- ✓ مقياس واجب الولاء الذي يتطلب عدم استغلالهم لمواقعهم في تحقيق مكاسب شخصية وعمل الأفضل لصالح البنك ، و أن يكونوا موضع ثقة و نزاهة في أدائهم لأعمالهم .

المعايير والأنظمة الاحترازية الدولية والمحلية كآلية للتحوط ضد المخاطر البنكية: تكتسب نظم وآليات الوقاية والتحوط ضد الأزمات المالية والبنكية أهمية متزايدة لتعزيز سلامة النظام المالي خاصة في ظل انفتاح الأسواق وقد تمخض عن المساعي والجهود الدولية ظهور مقررات لجنة بازل للرقابة والإشراف على أعمال البنوك ورغم أن مقررات بازل لم تكن ملزمة إلا أن الدول على اختلاف ظروفها وأنظمتها البنكية بادرت إلى الالتزام بها

I. مدخل لاتفاقية بازل 1 هدفها :

- ✓ تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال بالبنوك؛

✓ تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك؛
✓ تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب رقابة السلطات النقدية على البنوك.

نشأة لجنة بازل الأولى: تأسست سنة1974 من طرف محافظي البنوك المركزية لدول مجموعة العشرة تحت إشراف بنك التسويات الدولية و بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال وتعرف نسبة كفاية رأس المال على أنها نسبة رأس مال البنك مقارنة بالمخاطر وهي أداة لقياس ملاءة البنك وقدرته على سداد التزاماته ومواجهة الخسائر التي قد تحدث في الفترات اللاحقة.فبعد أبحاث وتجارب تمَّ وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة، وقدرت هذه النسبة ب 8 %، وأوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتبارًا من نهاية عام 1992 م، ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدءًا من سنة 1990 وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها"كوك " الذي أصبح بعد ذلك رئيسًا لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل، أو نسبة كوك وتسمى أيضا معدل الملاءة وقد ركزت اتفاقية بازل1 على الجوانب التالية:

1. التركيز على المخاطر الائتمانية بحساب الحدود الدنيا لرأس المال والتركيزاعلى المخاطر الائتمانية أساسا .
2. تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها: لأنه من الضروري كفاية المخصصات الأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال.
3. **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:**

المجموعة الأولى :وهي مجموعة الدول ذات المخاطر المتدنية، وتضم مجموعتين فرعيتين هما:

A. الدول الأعضاء في لجنة بازل مجموعة العشرة، يضاف إلى ذلك دولتان هما : سويسرا والمملكة العربية السعودية.

B. ا لدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي : استراليا، النمسا، فنلندا، اليونان، أيسلندا، ايرلندا، نيوزلندا، النرويج، البرتغال، السعودية وتركيا .وتضم هذه المجموعة دول منظَّمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي.

المجموعة الثانية :وهي مجموعة الدول ذات المخاطر العالية وتشمل كل دول العالم التي لم تذكر في المجموعة الأولى .

أعطت اللجنةأوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول تختلف باختلاف الأصل من جهة وكذا باختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة وهي:الصفر، 10%،20%،50% ،100% .

الموجودات وأوزانها حسب مقررات اتفاقية بازل1

الموجودات	الوزن
أولا :موجودات لا تحمل مخاطر. -النقود -المطلوبات من الحكومة والبنك المركزي بالعملة المحلية -مطلوبات أخرى من دولOCDE وبنوكها المركزية -مطلوبات معززة بضمانات نقدية أو ضمانات من حكوماتOCDE	صفر
- ثانيا :موجودات متوسطة المخاطر -مطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبلها (باستثناء الحكومة المركزية) -مطلوبات من مصارف مرخصة في دولOCDE أو قروض مضمونة من قبلها -المطلوبات من مصارف التنمية الدولية والإقليمية -مطلوبات من مؤسسات القطاع العام لحكومةOCDEأو قروض مضمونة من قبلها -مطلوبات أو قروض مضمونة من مصارف خارج دول OCDE وبقي على استحقاقها أكثر من سنة -قروض تم تسنيدها بالكامل لعقارات لأغراض السكن والتأجير	0 -50%بحسب تقدير السلطة %20 %20 %20 %20 %50
ثالثا :موجودات عالية المخاطر -مطلوبات من القطاع الخاص -مطلوبات من مصارف خارج دول - OCDE وبقي على استحقاقها أكثر من سنة مطلوبات من الحكومات المركزية لدول غير OCDE (ما لم تكن بالعملة المحلية) -مطلوبات من شركات تابعة للقطاع العام	100%

SAHLA MALEA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

-الموجودات الثابتة مثل المباني والآلات -العقارات والاستثمارات الأخرى -الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل مصارف أخرى -الموجودات الأخرى	

1) مكونات رأس المال حسب معيار بازل1 :

الشريحة الأولى :رأس المال الأساسي ويتكون من: (حقوق المساهمين+الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية+ الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة) - (القيم المعنوية+الاستثمار في الشركات التابعة) .

الشريحة الثانية :رأس المال المساند(التكميلي) : تشمل العناصر التالية :احتياطيات الغير المعلنة+ احتياطيات إعادة تقييم الأصول+ احتياطات مواجهة الديون المتعثرة+ الإقراض متوسط الأجل من المساهمين(القروض المساندة) +أدوات رأسمالية أخرى(الأوراق المالية كالأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة) .

وتشترط توصيات لجنة بازل أن لا يزيد مبلغ رأس المال المساند عن 100 % من مبلغ رأس المال الأساسي وهكذا فإن معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل1 كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال(الشريحة+1 الشريحة2)}}{\text{مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مبرمجة للخطر}} \geq 8\ \%$$

2) **التعديلات التي أدخلت على اتفاقية بازل1 :** في أفريل 1995 قامت لجنة بازل بإدخال تعديلات هي :

- ✓ إدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك بينما كانت الاتفاقية الأولى تهتم بمخاطر الائتمان فقط .
- ✓ إضافة شريحة ثالثة لرأس المال و تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين وفقا لمحددات معينة إضافة إلى الشريحتين العمول بهما من قبل .

فأصبح وفق هذا التعديل حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم كما يلي:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة + 1 شريحة + 2 شريحة3)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية} \times 12.5} \geq 8\ \%$$

ملاحظة : عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق .

3) ايجابيات تطبيق مقررات بازل1 أهمها:

- ✓ تنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال وجعلها أكثر ارتباطا بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنوك.
- ✓ الموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها
- ✓ إتاحة المعلومة حول البنوك مما يساعد العملاء على اتخاذ القرار الأفضل؛

4) سلبيات تطبيق مقررات بازل1 أهمها:

- ✓ التركيز بصفة أساسية على مخاطر الائتمان التي تتعرض لها البنوك أولا وبعد إضافة مخاطر السوق تم التركيز فقط على مخاطر السوق بالنسبة لبنود محفظة المتاجرة .
- ✓ أعطى معيار بازل 1 وضعا مميزا لمخاطر مديونيات حكومات وبنوك دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD على حساب غيرها من حكومات وبنوك باقي دول العالم .
- ✓ لم تواكب مقررات اتفاقية بازل 1 تطورات إدارة المخاطر والابتكارات المالية.
- ✓ تشجع اتفاقية بازل 1 البنوك على امتلاك الأصول السائلة وشبه السائلة ذات درجة المخاطرة المنخفضة وإحجامها عن الاستثمار في المشروعات الضخمة للتنمية .

II. مقررات اتفاقية بازل 2 :

تم إعادة النظر في اتفاقية بازل1 على مراحل وذلك منذ 1999 م وإلى غاية 2006 م، حيث بدأ تطبيق اتفاقية بازل 2 مع بداية عام 2007 م،غطت اتفاقية بازل 2 بالإضافة إلى المخاطر السابقة مخاطر التشغيل، مع اختلاف أساليب قياس مخاطر الائتمان في بازل 2عن بازل1 .

1) **معيار كفاية رأس المال** وفقا لمقررات بازل:2 ركزت مقرراتهاعلى ثلاثةأركان(دعائم)أساسية موضحة بالتفصيل في الجدول التالي:

الدعامة الأولى	الدعامة الثانية	الدعامة الثالثة

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

متطلبات الحد الأدنى:	عمليات المراجعة الداخلية:	انضباط السوق:
1) لا تغيير في المعدل المتمثل8 % ولا تغيير جوهري في احتساب متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق. 2) تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية، و اضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية. -بالنسبة للمخاطر الائتمانية،هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم. 3) تقديم حوافز للمصارف لاستخدام أساليب التقييم الداخلي، إلا أن ذلك يتطلب تواجد أنظمة رقابية فعالة، وكفاءة كبيرة في جميع البيانات والمعلومات وادارة المخاطر 4) بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك ثلاث أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، وهي أسلوب المؤشر الأساسي، و الأسلوب المعياري، و أسلوب القياس المتقدم،ويتم الاختيار وفقا لشروط ومعايير معينة.	أربعة مبادئ رئيسية: 1) يتوجب على المصارف امتلاك أساليب لتقييم الكفاءة الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر وأن تتطلب أيضا استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة. 2) يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها،واتخاذ الاجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود. 3) يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك. 4) يتعين على الجهة الرقابية التدخل، في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب ، و اتخاذ اجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى. • هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية ،بمخاطر التركيز ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات.	1) يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفايتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية. 2) هناك افصاح أساسي وافصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية ويشمل الافصاح أربعة نواحي رئيسية،وهي : • نطاق التطبيق • تكوين رأس المال • عمليات تقييم وادارةالمخاطر • كفاية رأس المال.

SAHLA MAHLA
المرجع الأول لطلبات التخرج في الجزائر

2) الحدود الدنيا لمتطلبات رأس المال: يتضح من المعادلة التالية

$$\frac{\text{صافي الأموال الذاتية}}{\text{متطلبات رأس المال لمخاطر السوق}\times 12{,}5 + \text{متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل}\times 12{,}5 + \text{الأصول المرجحة لمخاطر الائتمان}} \geq 8\ \%$$

حيث أن رأس المال يتكون من ثلاثة شرائح رئيسية :

- الشريحة الأولى :وهي رأس المال الأساسي؛
- الشريحة الثانية :رأس المال التكميلي؛
- الشريحة الثالثة :قروض مساندة لأجل سنتين لتغطية مخاطر السوق.

3) أهم الانعكاسات الايجابية لمقررات بازل2 على النظام المصرفي :

- ✓ إلغاء كل تمييز ما بين الدول واقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها؛
- ✓ إمكانية الاستفادة من تخفيض رأس المال للبنوك التي تطبق طرق التقييم الداخلي؛
- ✓ توسيع قاعدة المخاطر والأخذ في الحسبان بعض الأدوات المستحدثة للتقليل منها.

4) أهم الانعكاسات السلبية لمقررات بازل2 على النظام المصرفي :

- ✓ تعتبر تحد حقيقي للبنوك التي تتواجد في العالم المتخلف، نظرا لعدم توفر البيئة المناسبة لتطبيقها؛
- ✓ لم تعط تصنيف ائتماني لبعض ممارسات البنوك، مما يضاعف من تكاليف التمويل لديها؛
- ✓ احتجاز نسب أكبر من الأرباح لتكوين مخصصات يؤدي إلى تراجع ربحية البنوك؛
- ✓ لم تراع الحالات الخاصة لبعض أنشطة البنوك، ونخص بالذكر البنوك الإسلامية.

III. **مقررات لجنة بازل3 :** أعلن عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وتلزم قواعد اتفاقية بازل3 البنوك بتحصين أنفسها جيدًا ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن , و تهدف الإصلاحات

المقترحة إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية وخلاصة القول أن بازل3 أدخلت مفاهيم جديدة على معيار بازل2يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1. أهم التعديلات التي أدخلت على معادلة كفاية رأس المال.

- ✓ رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطرإلى الشريحة الأولى للأسهم العادية من% 2 إلى% 4.5 وهذاسيؤدي إلى رفع نسبة الأصول الموزونة بالمخاطر إلى الشريحة الأولى(للأسهم العادية والإضافية)من % 4.5 إلى6% .
- ✓ إضافة رأس مال لغايات التحوط إلى نسبة كفاية رأس المال بنسبة 2.5%وبذلك يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة إلى رأس المال لغايات التحوط 10.5%بدل % 8في بازل2 وسوف يستخدم لغايات الحد من توزيع الأرباح.
- ✓ رأس المال الإضافي المعاكس لتغطية مخاطر الدورات الاقتصادية من% 0 إلى2 %.
- ✓ رأس المال الإضافي لمواجهة المخاطر النظامية
- ✓ عدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال،

2. إضافة معايير جديد لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة في البنوك: حيث أدخلت معيار خاص بالسيولة للتأكد من أن البنوك تملك موجودات يمكن أن تسيلها لتغطية احتياجاتها وودائع أكثر استقرار حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات .واقترحت الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين في الوفاء بمتطلبات السيولة :

- ✓ الأولى للمدى القصير وتعرف بنسبة تغطية السيولة وتحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يومًا من التدفقات النقدية لديه،ويجب أن لا تقل عن% 100 ، وذلك لمواجهة احتياجاته من السيولة ذاتيًا.
- ✓ الثانية وتعرف بنسبة صافي التمويل المستقر لقياس السيولة البنيوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذه المصادر (الأصول) ، ويجب أن لا تقل عن100%.

3. أضافت بازل3معيار جديد وهو الرافعة المالية تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي.
4. تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية في الشريحة الأولى ويعادل% 2,5 من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة7% وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيودًا على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم.
5. منع البنوك من إتباع سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

A. أهم الانعكاسات الايجابية لمقررات بازل3 على النظام المصرفي :

- ✓ النموذج المالي الرياضي لاحتساب أخطار الأصول، صار أكثر صرامة ودقة في عملية تقييم الأصول الخطرة.
- ✓ الزيادة من احتياطات البنوك ورفع من رأسمالها ، وتحسين من نوعيته.
- ✓ انخفاض خطر حدوث أزمات مصرفية :تعزيز رأس المال و الاحتياطات السائلة جنبا إلى جنب مع التركيز على تعزيز معايير إدارة المخاطر يؤدي إلى خفض خطر فشل البنك،وتحقيق الاستقرار المالي على المدى الطويل.

B. أهم الانعكاسات السلبية لمقررات بازل2 على النظام المصرفي :

- ✓ فرض ضغوط على المؤسسات الضعيفة :حيث تجد البنوك الضعيفة صعوبة كبيرة لرفع رأس مالها.
- ✓ الحد من قدرة المصارف على تمويل المشاريع التنموية:وهذا بعد فرضها قيود على السيولة النقدية.
- ✓ رفع كلفة الخدمات المصرفية على الشركات والأفراد المتلقية لهذه الخدمة مقابل تطبيق ضوابط اكثر تدخلا في هيكل رأسمال البنوك وموجوداتها وبالتالي تحميل ادارتها تكاليف اكبر تتطلب رفع اسعار الخدمات المقدمة للجمهور.

التسويق المصرفي

تعريف التسويق المصرفي : دراسة السوق المصرفية والعميل مع تحديد رغباته واحتياجاته وتكييف المؤسسة المصرفية معها،وإشباع هذه الاحتياجات والرغبات بدرجة أكبر من درجة الإشباع التي يحققها المنافسين، تهدف إرضاء العميل وتحقيق أقصى ربح للبنك.

أهداف التسويق المصرفي :هناك جملة من الأهداف نوجزها في الآتي:

- ✓ رفع الوعي والثقافة المصرفيين خصوصا لدى موظفي البنك مع تحسين مستوى الخدمات المصرفية وتطوير أساليب أدائها وتقديمها على أكمل وجه للعملاء وبالتالي تحسين سمعة البنك وبناء صورة إيجابية عنه.

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

- ✓ المساهمة في عملية التجديد و التطوير البنكي و المالي من خلال تطوير الخدمات المصرفية الموجودة و ابتكار خدمات مصرفية جديدة تستجيب لرغبات العملاء.
- ✓ دراسة السوق للتعرف على رغبات واحتياجات العملاء الحالية والمستقبلية .
- ✓ خلق أسواق مصرفية وممارسة العمل فيها عن طريق إكتشاف أنواع جديدة من الخدمات المصرفية التي يرغب فيها العملاء.
- ✓ المساهمة في إكتشاف الفرص الإستثمارية ، ودراستها وتحديد المشاريع الجديدة التي يمكن إقامتها في نطاقها وتأسيس وترويج هذه المشاريع.
- ✓ الإطلاع المستمر والدائم على البنوك المنافسة ومعرفة نسبة تمركزها في السوق.
- ✓ يعتبر التسويق المصرفي أداة تحليلية رئيسية في إدراك النشاط المصرفي، ويساعد العاملين في المصارف على رسم السياسات مع وضع التكتيكات، كما يقوم بمراقبة ومتابعة العمل المصرفي.

وظائف التسويق المصرفي : يمكن إيجاز أهم وظائف التسويق المصرفي فيما يلي:

- ✓ إمداد إدارة المصرف ببحوث تسويقية منتظمة تحدد مركز المصرف في السوق كما تحدد نوعية عملاء المصرف وعوامل تفضيلهم للبنك دون البنوك الأخرى.
- ✓ العمل على تقديم الخدمات المصرفية الجديدة للسوق في الوقت المناسب وكيفية تطوير الخدمات الحالية للبنك تهدف جذب أكبر عدد من العملاء مع دراسة الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك المنافسة والتعرف على خططها المستقبلية.
- ✓ دراسة الإنتشار الجغرافي لوحدات البنك في السوق وإمكانيات فتح وحدات جديدة إضافة إلى متابعة نشاط الوحدات المصرفية الحالية ومدى تغطيتها للسوق، ووضع هيكل أسعار للخدمات المصرفية.
- ✓ متابعة البرامج الخاصة بنشر المفهوم التسويقي في إدارة البنك .
- ✓ إعداد وتنفيذ الحملات الترويجية الخاصة بنشاط البنك في تعامله مع العملاء والجمهور الخارجي العام .
- ✓ تقييم النشاط التسويقي للمصرف خلال فترات زمنية متقاربة.

نشأة التسويق المصرفي: لقد ظهر التسويق المصرفي لأول مرة في بنوك الولايات المتحدة الأمريكية، ثم في فرنسا وبقية أوروبا، ويرجع ظهوره إلى الفترة (1966- 1967_)ولم يعرف تطورا حقيقيا إلا في الفترة (1974 _1973) .

مراحل تطور مفهوم التسويق المصرفي :سنتناول هذه المراحل فيما يلي:

مرحلة الترويج: في أوائل الستينات بدأ اهتمام البنوك بالتسويق وانصرف مفهوم التسويق في هذه المرحلة إلى مفهوم الإعلان والعلاقات العامة معا ومن ذلك تحددت وظيفة التسويق في القيام بالأنشطة الترويجية من إعلان وترويج للخدمات بهدف جذب عملاء جدد أو المحافظة على العملاء الحاليين فقامت البنوك بإنشاء وحدات تنظيمية خاصة بالتسويق .

مرحلة الإهتمام الشخصي بالعملاء: في هذه المرحلة تركز مفهوم التسويق على ضرورة توفير جو ودي أثناء التعامل مع العملاء .

مرحلة التجديد والإبتكار: بدأت هذه المرحلة في نهاية الستينات حيث إرتكز مفهوم التسويق المصرفي على تطوير إبتكار الخدمات المصرفية الجديدة .

مرحلة التركيز على قطاع محدد من السوق: سادت هذه المرحلة في فترة السبعينات، وفيها إعتمد التسويق المصرفي على محاولة البحث عن مكانة متميزة للمصرف في السوق، وظهرت الحاجة إلى ميزة تنافسية.

مرحلة نظم التسويق:فيها دخل التسويق المصرفي مرحلة ممارسة النشاط التسويقي في إطار أنظمة متخصصة ومتكاملة تعتمد على التحليل والتخطيط والرقابة.

مرحلة المفهوم الاجتماعي للتسويق:تمثل هذه المرحلة أحدث المراحل في تطور التسويق المصرفي حيث كانت نتيجة طبيعية لنمو حركة حماية المستهلك والحركات الاجتماعية الأخرى حيث يقوم هذا المفهوم على ضرورة أخذ المصلحة العامة للمجتمع إلى جانب مصلحة العميل الفرد أو المؤسسة .

مفهوم الخدمة المصرفية: هي مجموعة الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها غير خدمات الإيداع والإئتمان والإستثمار، وهي خدمات عديدة ومتنوعة، وتشمل مجموعتين من الخدمات وهما مجموعة الخدمات المصرفية التقليدية ومجموعة الخدمات غير التقليدية أو المستحدثة .

خصائص الخدمات المصرفية: و نوجزها فيما يلي:

اللاملموسية :معنى ذلك بأن الخدمة المصرفية ليس لها وجود مادي، وبالتالي لا يمكن إدراكها بالحواس، لا يمكن تخزينها أو نقلها أو تعبئتها لا تحتاج إلى حلقات وسيطة بين المصرف كمنتج لها والسوق المصرفية.

تكاملية الإنتاج والتوزيع :إن الخدمات المصرفية تنتج وتوزع في آن واحد وهي غير قابلة للإستدعاء مرة أخرى لأجل تحسينها أو بسبب خطأ فيها، ولهذا فإن إهتمام المصارف ينصب في توفير الخدمات المصرفية في المكان والزمان المناسبين.

نظام تسويقي ذو توجه شخصي :تعتمد الخدمات المصرفية على التسويق المصرفي الشخصي بدرجة كبيرة ,حيث تعتمد في تقديمها على الاتصال الشخصي بين مقدم الخدمة والعميل.

صعوبة التمييز في الخدمة المصرفية :بالنسبة لجمهور العملاء ,فإن الخدمات التي تقدمها المصارف تكاد تكون متشابهة أو متطابقة.

الإنتشار الجغرافي :لكي يحقق المصرف الهدف المنشود ,فإنه يتعين عليه الوصول إلى العملاء القائمين والمحتملين في الأماكن التي يتواجدون فيها.

إتساع نطاق المنتجات والخدمات المصرفية :يتعين على المصرف تقديم مجموعة واسعة من المنتجات والخدمات المصرفية التي تلبي الاحتياجات المتنوعة من الرغبات والإحتياجات التمويلية والإئتمانية والخدمات المصرفية الأخرى، من جانب العملاء باختلاف أنواعهم وإختلاف مناطق تواجدهم.

التوازن بين النمو و المخاطر :إن أي عمل مصرفي موضوعي يتضمن بالضرورة إيجاد توازن بين توسع النشاط ودرجة المخاطر التي يتحملها المصرف.

الخدمات المصرفية المحلية:

عمليات الصندوق : تشمل هذه العمليات على جميع عمليات الإيداع والسحب والمقاصة.

الإيداع :هي ودائع نقدية يودعها العميل لدى البنك لمدة معينة وبفائدة معينة، ولا يجوز للعميل سحب الوديعة إلا في نهاية المدة الزمنية المتفق عليها

السحب: يتم إجراء السحب من الحسابات الجارية، حيث يتقدم حامل الشيك إلى الشباك المختص وبعد التحقق من التأكدمن البيانات الشخصية يتم السحب إما من طرف الشخص نفسه، أو شخص آخر.

التحويل المصرفي: تتم هذه العملية بتحويل القيود التي يجريها البنك بحيث يجعل حساب عميل معين مدينا و حساب عميل آخر دائنا بنفس المبلغ.

المقاصة هي تبادل أوراق الدين بين البنوك وتحصيلها ويتم هذا التداول في غرفة المقاصة بالبنك المركزي.

الخدمات المصرفية الخارجية:

الإعتماد المستندي: تعهد كتابي صادر بناءا على طلب المستورد لصالح المصدر يتعهد فيه البنك بدفع أو قبول كمبيالات مسحوب عليها عند تقديمها وحسب الشروط الواردة بالإعتماد.

الأوراق التجارية: يقصد بها إثبات الالتزام بدفع مبالغ، وخاصيتها المشتركة هي إعطاء المدين مهلة محددة لتسديد الديون.

الأوراق المالية :وتتمثل أساسا في الأسهم والسندات، فالسهم هو جزء من رأسمال الشركة المساهمة، أما السند يعتبر جزءا من قروض تصدرها الشركات أو الهيئات الحكومية.

الفرق بين الإعلان والإعلام المستخدمان في المزيج الترويجي للخدمة المصرفية :

- ✓ **الإعلان** هو وسيلة اتصال غير شخصية وغير مباشرة بين البنك والعميل، يتحمل من خلالها البنك تكاليف ونفقات هذا الإعلان للخدمة في مختلف الوسائل كالتلفزيون والراديو والصحف وغيرها، ويكون للبنك إمكانية تحديد ورسم الرسالة الإعلانية حسب رغبته .
- ✓ **الإعلام** فهو نشاط غير مدفوع القيمة من خلال استمالة مذيع أو مقدم برامج أو محرر في جريدة لعمل تحقيق صحفي أو نشر أخبار عن البنك وخدماته المقدمة.

البنوك الإسلامية

I. **تعريف البنوك الاسلامية:** هي كيان ووعاء، يمتزج فيه فكر استثماري اقتصادي سليم ومال يبحث عن ربح حلال، لتخرج منه قنوات تجسد الأسس الجوهرية للاقتصاد الإسلامي، وتنقل مبادئه من النظرية إلى التطبيق، ومن التصور إلى الواقع المحسوس، فهو يجذب رأس المال الذي يمكن أن يكون عاطلا ليخرج أصحابه من التعامل به مع بيوتات يجدون في صدورهم حرجا من التعامل معها .

II. **نشأة البنوك الإسلامية:** جاءت أول محاولة لإنشاء بنك إسلامي عام1963 وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء البنوك الإسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزارة خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة في السعودية عام1972 وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى 300 مصرف ومؤسسة مالية منتشرة في أكثر من 90 .دولة من دول العالم.

III. **النظام المصرفي الإسلامي يجب أن يتكون من ثلاثة عناصر أساسية:**

1. عدد كبير من الأطراف المشاركة لتوفير عمق للنظام .

2. تنوع واسع من الأجهزة وذلك لمقابلة مختلف احتياجات عملاء المؤسسات المالية .
3. سوق تبادل مصرفي إسلامي يربط بين الأطراف– المؤسسات بالأجهزة .

IV. ويرتكز على الركائز الأساسية التالية:

1. أن مصدر المال وتوظيفه لا بد أن كون حلالا .
2. أن توظيف المال لا بد أن يكون بعيدا عن شبهة الربا .
3. أن توزيع العوائد يتم بين أرباب المال والقائمين على إدارته وتوظيفه .
4. أن للمحتاجين حقا في أصول القادرين عن طريق فريضة الزكاة .
5. أن الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة والرقابة في عمل البنوك الإسلامية .
6. عدم الفصل بين الجانب المادي والجانبين الروحي والأخلاقي.

V. مجالات عمل البنوك الاسلامية:يمكن تلخيص مجالات عمل البنوك الإسلامية يتلخص فيما يلي:

1. الاستثمار المباشر (المتاجرة) مثله مثل أي تاجر يشتري ويبيع .
2. الاستثمار غير المباشر وذلك بواسطة صيغ التمويل الإسلامي المعروفة وأهمها :

أ .عقود المضاربات
ب .عقود المشاركات
ج .عقود المرابحات والمساومات
د .بيوع السلم
ه .عقود الاستصناع
و .عقود الإجارة (المنتهية بالوعد بالبيع)
ز .القروض الحسنة
ي . تقديم وإدارة الصناديق، وتقديم جميع الخدمات المصرفية الأخرى التي تقدمها جميع البنوك التجارية .

VI. العوامل التي ساعدت في انتشار البنوك الإسلامية:هناك مجموعة من العوامل والمزايا :

1. ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية وقد أثبتت الأزمة الآسيوية أن البنوك الإسلامية أقل تأثرًا بالصدمات.
2. لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغ أخرى مناسبة لكل حالة من حالات التمويل.
3. أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر)وليس الإقراض والاقتراض.
4. وجود جاليات إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وارتفاع عدد المسلمين إلى أكثر من 1.3 مليار مسلم 20% (خمس سكان العالم) .

VII. الاختلاف بين البنوك الاسلامية و البنوك التقليدية:

1. البنوك الإسلامية تختلف اختلافا جذريا في أسلوبها عن البنوك التقليدية، حيث أن هذه الأخيرة تستهدف أساسا الربح وليس لها هدف سوى ذلك، أما البنوك الإسلامية فهي تسعى أساسا إلى تنمية المجتمع والنهوض به ماديا، وهي لا تغفل هدف الربح لكنه في المرتبة الثانية .
2. تقرير العمل كمصدر للكسب بديلا عن اعتبار المال المصدر الوحيد للكسب في النشط المصرفي .
3. تقرير مبدأ المشاركة في الغنم والغرم المتمثل في المضاربة والشركة الإسلامية بديلا عن مبدأ الغنم المضمون في سعر الفائدة الثابت.
4. تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كخادم لمصالحه لا ككيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع وفي معزل عن مصالحه واحتياجاته الضرورية.

VII. القاعدتين الأساسيتين في استثمار وتشغيل أموال المسلمين اللتان يلتزم بهما البنك هما:

1. **قاعدة الغنم بالغرم:**أي أن الحق في الحصول على الربح (أو العائد) يكون بقدر محمل المشقة (كالمخاطر أو الخسائر) وباعتبار أن عميل البنك هو شريك في أعماله، فإن الحق في الربح (الغنم) يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة (الغرم). وتعتبر هذه القاعدة الأساس الفكري لكل المعاملات القائمة على المشاركة أو المعاوضة، فالمتعامل مع البنك يكون شريكا في الربح وفي الخسارة أيضا.

2. **قاعدة الخراج بالضمان :**أي أن الذي يضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فمثلا يقوم البنك الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع أمانه تحت الطلب، ويكون الخراج (أي ما خرج من المال) المتولد عن هذا المال جائز الانتفاع لمن ضمن (وهو البنك)لأنه يكون ملزما باستكمال النقصان الذي يحتمل حدوثه وتحمل الخسارة في حالة وقوعها، أي أن الخراج غنم والضمان غرم .

IX. خصائص البنوك الإسلامية في النقاط التالية:

الطابع العقائدي :البنوك الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي .

دور المصارف الإسلامية في تعزيز القطاع المصرفي: مثلت المصارف الإسلامية إضافة حقيقية للقطاع المصرفي ويمكن استعراض بعض المجالات كما يلي:

1. **في مجال الادخار والاستثمار وتنويع الخدمات والمنتجات** :نجحت البنوك الإسلامية في جذب عدد ضخم من المدخرات وجد أصحابها حرجًا في التعامل مع البنوك التقليدية.
2. **في المجال الاجتماعي:** حيث ركزت في تصميم أنظمتها على تضمين البعد الاجتماعي والإنساني للمعاملات المالية الاستثمارية والمصرفية وذلك من خلال أجهزة الزكاة والقرض الحسن والعديد من أنظمة التكافل الاجتماعي
3. **في مجال العلاقات مع الصناعة المصرفية التقليدية:**ساهمت البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على فتح قنوات اتصال جيدة وخلق أسس قوية للتعاون مع البنوك التجارية بما عزز من القطاع المصرفي بشكل عام .
4. **في مجال دعم برامج الإصلاح الاقتصادي والخصخصة بالدول التي تعمل بها** ا:لعبت دورًا هامًا في دخولها في سوق الاستثمارات من خلال برامج الخصخصة كما لعبت دورًا هامًا في التمويل وقد تراوح هذا الدور بين تقديم الاستشارات والتحليل إلى خلق منافذ تحول لتسهيل عملية التمويل .
5. **في مجال تطوير العمل المصرفي الإسلامي** :أوجدت البنوك الإسلامية مجالات تمويل غير تقليدية في الأسواق وتجاوزت البنوك الإسلامية الخدمات التقليدية في مجال الصيرفة التجارية لتدخل في نطاق الصيرفة الإسلامية الاستثمارية وبما يضمن تحولها إلى بنوك شاملة..

X. أنواع الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية:

1. فتح حسابات الودائع النقدية الجارية.
2. فتح الاعتمادات.
3. قبول الودائع الاستثمارية مع أموال البنك وكل ما تجيزه الشريعة الإسلامية.
4. حفظ الأمانات في الحيز أمن الخاص.
5. تقديم خطابات الضمان .
6. تقديم وقبول التأمينات الشخصية والعينية .
7. القيام بعمليات الصرف الأجنبي-8 .إصدار الشيكات .
8. قبول الصكوك كأسهم الشركات والأوراق التجارية .
9. إصدار الأسهم لحساب المؤسسات والشركات ومعاونتها في عمليات الاكتتاب .
10. القيام بالأعمال التجارية والصناعية والزراعية وغيرها إما مباشرة أو عن طريق شركات يؤسسها أو يشترك فيها.
11. تقديم الاستشارات والخدمات فيما يتعلق باندماج الشركات أو شرائها .
12. المقايضة والاتجار المقابل.
13. تأجير الأصول المعمرة .
14. الإيجار بشرط التمليك .
15. إدارة الأوقات وتنفيذ الوصايا

XI. صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:

1. **المضاربة :** هو عقد على المشاركة بين مالك رأس المال ليس لديه خبرة وطرف آخر يقوم لديه خبرة وأمانة ولا يملك المال فيستثمر هذا الأخير أموال الأول على أن يوزع الربح بينما وفق الشروط المتفق عليها وفي الخسارة يخسر صاحب المال ماله ويخسر صاحب الخبرة عمله .فالبنك يكون صاحب المال إذا قدم التمويل ويكون صاحب الخبرة إذا تلقى الوديعة الاستثمارية المضاربة لها ثلاث صور هي :

أ تعدد أصحاب رأس المال و إنفراد المضارب (البنك يضارب في الودئع الاستثمارية)

ب تعدد المضاربين وإنفراد صاحب رأس المال (البنك صاحب رأس المال)

ج تعدد طرفا المظاربة (يعطي البنك أموال المودعين إلى مضاربين)

SAHLA MAHLA
المصدر الأول لمذكرات التخرج في الجزائر

2. **المشاركة** :يمثل التمويل بالمشاركة إستراتيجية مثلى للبنوك الإسلامية :هي العقد الذي يتم بمقتضاه تقديم المصرف الإسلامي أموالا تضاف إلى أموال العميل في صورة مشاركة في رأس المال وتتحمل الخسارة ويوزع الربح على كلا الطرفين و كل بقدر النسبة المشارك بها في رأس المال بعد دفع النسبة المتفق عليها من الربح إن وجد لأي من الطرفين مقابل الخدمات الإدارية .
3. **المرابحة :**تعتبر من أكثر أساليب التمويل استعمالا لدى البنوك الإسلامية فهي تتضمن إبرام عقود يلتزم بموجبها البائعوف بنقل ملكية سلعهم أو حقوقهم العينية بمقابل نقدي يتضمن هامش ربح مقبولشرعا، كما تعبر المرابحة عن قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذم يدفعه البنك كليا أو جزئيا وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما أمر به و حسب الربح المتفق عليه عند الابتداء.
4. **الإستصناع :**يعبر البنك الإسلامي من خلال هذا البيع عن رغبته في استصناع السلعة(طلب صناعتها من الصانع)، ويتم تحديد السلعة وثمنها و وقت تسليمها في عقد الإستصناع حيث يدفع البنك ثمن السلعة معجلا ثم يحصل على السلعة، ويقوم البنك الإسلامي من خلال علاقاته الواسعة مع الصناعيين والتجار ببيع هذه السلعة بثمن عاجل أو آجل .
5. **بيع السلم** :السلم والسلف بمعنى واحد وهو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل، أو هو عقد على موصوف في الذمة ببذل يعطى عاجلا، أي أن البضاعة المشتراة دين في الذمة ليست موجودة أمام المشتري ومع ذلك فإنه يدفع الثمن عاجلا للبائع .
6. **القرض الحسن** :هو إتاحة البنك مبلغ محدد لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه من أصحاب السمعة الحسنة حيث يضمن سداد القرض الحسن واسترداد أصل القرض دون تحميل هذا الفرد أي العميل أية أعباء أو عمولات أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ، وهي صيغة تعتمد عليها البنوك الإسلامية لتمويل مشاريع إنمائية تمنح للمستحقين من أفراد المجتمع على أن يرد المقترض المال المقترض له بعد تحسن أحواله.
7. **الإجارة التشغيلية :**يقوم البنك الإسلامي وفقا لهذا الأسلوب بشراء وحيازة الموجودات و الممتلكات المختلفة التي تلبي حاجات جمهور الزبائن والعملاء، و يعمد المصرف على تأجير هذه الموجودات إلى من يرغب بالانتفاع منها تشغيليا واستيفاء هذه المنافع خلال مدة معينة يتفق عليها وفي نهاية المدة يسترد البنك حيازة تلك الموجودات ويمكن أن يعيد تأجيرها ثانية إلى مستخدم جديد يرغب بالانتفاع بها.
8. **الإجارة التمليكية :**هي عملية إيجار تنتهي بتملك المستأجر للعين المؤجرة حيث يقوم المصرف بشراء أصول تجاوبا مع طلب أحد العملاء لتملك أحد الأصول عن طريق الإيجار المنتهي بالتمليك، و بالتالي يتم نقل ملكية الأصول المؤجرة في نهاية فترة الإجارة من البنك المؤجر إلى العميل المستأجر بناء على وعد بذلك.

SAAD AMARA